وقف يُهدى ولا يُباع

غِرَاسُ الجَنَّةِ

في

شَرْحُ أُصُولِ السُّنَّةِ

لإمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ

أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ رحمه الله

١٦٤ - ٢٤١ هـ

شَرحُ الشَّيخ العلَّامة

عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الجَابِرِيِّ رحمه الله

المدرس بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقًا

مكتب حيرة للدعوة والإرشاد

05377045077 - bestnationnw.com

بسم الله والصَّلاة والسَّلام على رسول الله

تمَّ هذا العمل من خلال شبكة خير أمَّة وتحت مشروع :

(كُتب أهل السُّنَّة والجماعة).

www.bestnationnw.com

للاستفسار وتصحيح الأخطاء إن وجدت التَّواصل عبر الايميل:

Mhmodrafd4@gmail.com

ويمكنكم الـمساهمة في طباعة الكتب السُّنية للتوزيع

الـمجاني عبر التواصل عبر التلجرام :

https://t.me/Mahmoudalkatab

TR500020500009663060900005

Mahmood Rafıd Abed abed

تم هذا العمل بالنقل من النسخة التي أذن بها الشَّارح

لعلي الشمري العراقي

للاستماع لسيرة الإمام أحمد:

للاستماع لسيرة العلامة عبيد:

تنبيه رعاك ربي :

يرجى فتح تطبيق الكامرة وتوجيهها على هذا المربع مع وجود الإنترنت لتفتح لك الصفحة.

«المتن»

قالَ أَبو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ رحمه الله: أُصُولُ السُّنَّةِ عِندنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالاقتِدَاءُ بِهِم، وَتَركُ البِدَعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَتَركُ الخُصُومَاتِ وَالجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ، وَتَركُ المِرَاءِ وَالجِدَالِ وَالخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ.

وَالسُّنَّةُ عِندَنَا آثَارُ رَسُولِ اللهِ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ القُرآنَ، وَهِيَ دَلَائِلُ القُرآنِ، وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالعُقُولِ وَلَا الأَهْوَاءِ؛ إِنَّمَا هُوَ الاتِّبَاعُ وَتَركُ الهَوَى.

ومن السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَنْ تَرَكَ منها خَصْلَةً لم يَقْبَلْهَا ويُومِنْ بِهَا لم يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا الإِيْمَانُ بالقَدَرِ خَيرِهِ وشَرِّهِ، والتَّصديقُ بالأحاديثِ فيه، والإيمانُ بِهَا، لا يُقال: لِمَ؟ ولا كَيْفَ؟ إِنَّمَا هو التَّصديق والإِيمَانُ بِهَا.

ومن لم يَعرِفْ تَفْسِيْرَ الحَدِيْثِ ويَبْلُغْهُ عَقْلُهُ فقد كُفِيَ ذلِكَ وأُحْكِمَ لَهُ، فعليه بالإيْمَانِ بِهِ والتَّسْلِيْمِ لَهُ؛ مثلُ حَدِيْثِ «الصَّادِقِ المَصْدُوْقِ»، ومَا كَانَ مِثْلَهُ في القَدْرِ، ومثل أَحَادِيْثِ الرُّؤْيَةِ كُلِّهَا، وأَنْ نَبَتْ عن الأسْمَاعِ واسْتَوْحَشَ مِنْهَا المُسْتَمِعُ، فَإِنَّمَا عليه الإيْمَانِ بِهَا، وأَنْ لا يَرُدَّ مِنْهَا حَرْفًا وَاحِدًا، وغَيرها من الأحَادِيثِ الـمأْثُورَاتِ عن الثِّقَاتِ.

وأَنْ لا يُخَاصِمَ أَحَدًا، ولا يُنَاظِرَ، ولا يَتَعَلَّمَ الجِدَالَ؛ فَإِنَّ الكَلَامَ في القَدَرِ والرُّؤْيَةِ والقُرآنِ وغَيْرِهَا من السُّنَنَ مَكْرُوْهٌ، مَنْهِيٌّ عَنْهُ، لا يكونُ صَاحِبُهُ - إِنْ أَصَابَ بِكَلَامِهِ السُّنَّةَ - مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَتَّى يَدَعَ الجِدَالَ وَيُسَلِّمَ، ويُؤمِنَ بالآثَارِ.

والقُرآنُ كَلَامُ اللهِ، ولَيْسَ بِمَخْلُوْقٍ، ولا يُضْعُفَ أَنْ يَقُوْلَ: لَيْسَ بِمَخْلُوْقٍ، وأَنَّ كَلَامَ اللهِ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ، ولَيْسَ شَيءٌ مِنْهُ مَخْلُوقٌ، وإِيَّاكَ ومُنَاظَرَةِ مَنْ أَحْدَثَ فيه، وقَالَ باللَّفْظِ وغَيْرِهِ، ومن وَقَفَ فيه فَقَالَ: لَا أَدْرِي مَخْلُوْقٌ أَوْ لَيْسَ بمَخْلُوْقٍ؟ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللهِ، فهو صَاحِبُ بِدْعَةٍ، مِثلُ مَنْ قَالَ: هُوَ مَخْلُوْقٌ، وإِنَّمَا هو كَلَامُ اللهِ ولَيْسَ بمَخْلُوْقٍ.

والإيْمَانُ بالرُّؤْيَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ، كَمَا رُوِيَ عن النَّبِيِّ في الأحَادِيْثِ الصِّحَاحِ، وأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قدْ رَأَى رَبَّه، فَإِنَّه مأثورٌ عن رَسُوْلِ الله ﷺ صَحِيْحٌ، قَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، ورَوَاهُ الحَكَمُ بنُ أَبَانَ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، ورَوَاهُ عليُّ بنُ زَيْدٍ، عن يُوْسُفَ بنِ مِهْرَانَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، والحَدِيْثُ عِنْدَنَا على ظَاهِرِهِ، كَمَا جَاءَ عن النَّبِيِّ ﷺ والكَلَامُ فيه بَدْعَةٌ، ولكنْ نُؤمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ على ظَاهِرِهِ، ولا نُنَاظِرُ به أَحَدًا.

والإيْمَانُ بالمِيْزَانِ يومَ القِيَامَةِ، كَمَا جَاءَ (يُوْزَنُ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بعوْضَةٍ) وتُوْزَنُ أَعْمَالُ العِبَادِ، كَمَا جَاءَ في الأثَرِ، والإيمانُ بِهِ والتَّصْدِيْقُ، والإعراضُ عمَّن رَدَّ ذلِكَ، وتَرْكُ مُجَادَلَتِهِ، وأَنَّ اللهَ يُكَلِّمُ العِبَادَ يومَ القِيَامَةِ، ليس بَيْنَهُ وبَيْنَهُمْ تُرْجُمَان، والإيمَانُ بِهِ، والتَّصْدِيْقُ بِهِ.

والإيْمَانُ بالحَوْضِ، وأَنَّ لِرَسُوْلِ الله ﷺ حوْضًا يَوْمَ القِيَامَةِ تَردُ عليه أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُوْلِهِ، مَسِيْرَةَ شَهْرٍ، آنِيَتُهُ عَدَدُ نُجُوْمِ السَّمَاءِ، عَلَى مَا صَحَّتْ بِهِ الأخْبَارُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

والإيْمَانُ بعَذَابِ القَبْرِ، وأَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُفْتَنُ في قُبُوْرِهَا، وتُسْأَلُ عن الإيْمَانِ والإسْلَامِ، ومَنْ رَبُّه؟ ومَنْ نَبِيُّهُ؟ ويَأْتِيْهِ مُنْكَرٌ ونَكِيْرٌ، كَيْفَ شَاءَ اللهُ وكَيفَ أَرَادَ، والإيمانُ بِهِ والتَّصْدِيْقُ بهِ.

والإيْمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بعدَما احتَرَقُوا وصَارُوا فَحْمًا، ليُؤمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ على بَابِ الجَنَّةِ، كَمَا جَاءَ الأثَرُ، كَيْفَ شَاءَ اللهُ، وكَمَا يَشَاءُ، إِنَّمَا هو الإيْمَانُ بهِ والتَّصْدِيْقُ بِهِ.

والإيْمَانُ أَنَّ المَسِيْحَ الدَّجَّالَ خَارج مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ (كَافِرٌ) والأحاديثُ الَّتِي جَاءَتْ فِيْهِ، والإيمَانُ بأَنَّ ذلِكَ كَائِنٌ، وأَنَّ عِيْسَى يَنْزِلُ فيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ

والإيْمَانُ قَوْلٌ وعَمَلٌ، يَزِيْدُ ويَنْقُصُ، كَمَا جَاءَ في الأثَرِ (أَكْمَلُ المُؤْمِنِيْنَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا)، و(مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كفَرَ) ولَيْسَ مِنَ الأعْمَالِ شَيْءٌ تَرْكُهُ كُفْرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ، مَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ كَافِرٌ، وقَدْ أَحَلَّ اللهُ قَتْلَهُ.

وخَيْرُ هَذِهِ الأُمَّة -بعدَ نَبِيِّهَا- أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ، ثُمَّ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ثُمَّ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، نُقَدِّمُ هَؤلَاءِ الثَّلَاثَةَ، كَمَا قَدَّمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُوْلِ الله ﷺ، لم يَخْتَلِفُوا في ذلِكَ، ثُمَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ أَصْحَابُ الشُّوْرَى الخَمْسَةُ؛ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالبٍ، والزُّبَيْرُ، وطَلْحَةُ، وْعبدُ الرَّحْمَن بنُ عَوْفٍ، وسَعْدُ بنُ أَبي وَقَّاصٍ، كلُّهُمْ يَصْلُحُ للْخِلَافَةِ، وكُلُّهُمْ إِمَامٌ، ونَذْهَبُ في ذلِكَ إلى حَدِيْثِ ابنِ عُمَرَ: (كُنَّا نَعُدُّ -ورَسُوْلُ الله ﷺ حَيٌّ، وأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُوْنَ، أَبُو بَكْرٍ، ثمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَان، ثمَّ نَسْكُتَ)، ثُمَّ بَعْدَ أَصْحَابِ الشُّوْرَى أَهْلُ بَدْرٍ من المُهَاجِرِيْنَ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ من الأَنْصَارِ، من أَصْحابِ رَسُوْلِ الله ﷺ، على قَدْرِ الهِجْرَةِ والسَّابِقَةِ أَوَّلًا فأَوَّلًا، ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بعدَ هَؤُلَاءِ؛ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، القَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فيهم، كُلُّ مَنْ صَحَبَهُ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ يَوْمًا، أَوْ سَاعَةً، أَو رآهُ؛ فهو من أَصْحَابِهِ، لَهُ من الصُّحْبَةِ على قَدْرِ مَا صَحِبَهُ، وكَانَتْ سَابقتُهُ مَعَهُ، وسَمِعَ مِنْهُ ونَظَرَ إِلَيْهِ، فأَدْنَاهُمْ صُحْبَةٌ هو أَفْضَلُ من القَرْنِ الَّذين لَمْ يَرَوْهُ، ولو لَقَوُا اللهَ بجَمِيعْ الأَعْمَالِ، كَمَا هَؤُلَاءِ

الَّذِيْنَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ ورَأَوْهُ وسَمِعُوا مِنْهُ، ومَنْ رَآهُ بِعَيْنِهِ وآمنَ بِهِ ولوْ سَاعَةً أَفْضَلُ بصُحْبَتِهِ من التَّابِعَيْنَ، ولَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الخَيْرِ.

والسَّمْعُ والطَّاعَةُ لَلأَئِمَّةِ، وأَمِيْرِ المُؤمِنِيْنَ، البَرِّ والفَاجِرِ ممَّنْ وَلِيَ الخِلَافَةَ، واجتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، ورَضُوا بِهِ، ومَنْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ بالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيْفَةً، وسُمِّيَ أَمِيْرَ الـمؤْمِنِيْنَ.

والغَزْوُ مَاضٍ مَعَ الأُمَرَاءِ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ، البَرِّ والفَاجِرِ، لا يُتْرَكُ، وقِسْمَةُ الفَيْءِ، وإِقَامَةِ الحُدُوْدِ إلى الأَئِمَّةِ مَاضٍ، لَيْسَ لأحدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ، ولا يُنَازِعَهُمْ، ودفعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزة نَافِذةٌ، ومَنْ دَفَعَها إِلَيْهِمْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وصَلَاةُ الجُمُعَةِ خَلْفَهُ وخَلْفَ مَنْ وَلَّى جائِزَةٌ تَامَّةٌ رَكْعتَانِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فهوَ مُبْتَدِعٌ تَارِكٌ للآثارِ، مُخَالِفٌ للسُّنَّةِ، ليسَ لَهُ من فَضْلِ جُمْعَتِهِ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَرَ الصَّلَاةَ خَلْفَ الأَئِمَّةِ، مَنْ كَانُوا؛ بَرُّهُمْ وفَاجِرُهُمْ، فالسُّنَّةُ أَنْ يُصَلَّى مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ويَدِيْنُ بأَنَّهَا تَامَّةٌ، لَا يَكُنْ في صَدْرِكَ مِنْ ذلِكَ شَكٌّ.

ومَنْ خَرَجَ على إِمَامٍ من أَئِمَّة المُسْلِمِيْنَ -وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجتَمَعُوا عَلَيْهِ، وأَقَرُّوْا لَهُ بالخِلَافَةِ، بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ بالرِّضَا أو الغَلَبَةِ فَقَدْ شَقَّ هَذَا الخَارِجُ عَصَا المُسْلِمِيْنَ، وخَالَفَ الآثارَ عَنْ رَسُوْلِ الله ﷺ؛ فَإِنْ مَاتَ الخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً. ولا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، ولا الخُرُوْجُ عَلَيْهِ لأحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذلكَ فهو مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ والطَّرِيْقِ. وقتالُ اللُّصُوْصِ والخَوَارِجِ جَائِزٌ، إِذَا عَرَضُوا للرَّجُلِ في نَفْسِهِ ومَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ ومَالِهِ، ويَدْفَعَ عَنْهُمَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ، وَلَيْسَ لَه إِذَا فَارَقُوْهُ وتَرَكُوْهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، ولَا يَتْبَعَ آثَارَهُمْ، ليسَ لأحَدٍ إِلَّا الإِمَامَ أَوْ وُلاةَ المُسْلِمِيْنَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ في مَقَامِهِ ذلِكَ، ويَنْوِيْ بجَهْدِهِ أَنْ لا يَقْتُلَ أَحَدًا، فَإِنْ أَتَى على بَدَنِهِ في دَفْعِهِ عن نَفْسِهِ بالمَعْرَكَةِ فأَبْعَدَ اللهُ المَقْتُوْلَ، وإِنْ قُتِلَ هَذَا في تِلْكَ الحَالِ وهو يَدْفَعُ عن نَفْسِهِ ومَالِهِ رَجَوْتُ لَهُ الشَّهَادَةَ، كَمَا جَاءَ في الأَحَادِيْثِ، وجَمِيع الآثَارِ في هَذَا؛ إِنَّمَا أُمِرْتَ بِقِتَالِهِ، ولَمْ تأْمُرْ بِقَتْلِهِ، ولا اتّبَاعِهِ، ولا يُجْهِزُ عَلَيْهِ إِنْ صُرِعَ أَوْ كَانَ جَرِيْحًا، وإِنْ أَخَذَهُ أَسِيْرًا

فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، ولا يُقِيْمَ عليه الحَدَّ، ولكن يَرْفَعُ أَمْرُهُ إِلَى مَنْ وَلَّاهُ اللهُ، فيَحْكُمَ فِيْه.

ولَا نَشْهَدُ على أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بعَمَلٍ يَعْمَلُهُ بجَنَّةٍ ولَا نَارٍ، نَرْجُو للصَّالِحِ، ونَخَافُ عليه، ونَخَافُ على المُسيءِ المُذْنِبِ، ونَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللهِ، ومَنْ لَقَى اللهَ بذَنْبٍ تَجِبُ لَهُ بِهِ النَّارُ تَائِبًا غيرَ مُصِرٍّ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ يَتُوْبُ عَلَيْهِ، واللهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَن عِبَادِهِ ويَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، ومَنْ لَقِيَهُ وقَدْ أُقِيْمَ عليه حَدُّ ذلِكَ الذَّنْبَ في الدُّنْيَا فهو كفَّارَتُهُ، كَمَا جَاءَ الخَبَرُ عن رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، ومَنْ لَقِيَهُ مُصِرًّا غيرَ تائبٍ من الذُّنُوْبِ الَّتِي قَدْ استَوْجَبَ بها العُقُوْبَةُ فأَمرُهُ إلى اللهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، ومَنْ لَقِيَهُ كَافرًا عَذَّبَهُ، ولَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

والرَّجْمُ حَقٌّ، على مَنْ زَنَى وقد أُحْصِنَ، إِذَا اعتَرَفَ، أو قَامَتْ عليه بَيِّنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُوْلُ الله ﷺ، ورَجَمَتِ الأَئِمَّةُ الرَّاشِدُوْنَ.

ومَنْ انتقَصَ وَاحِدًا من أَصْحَابِ رَسُوْلِ الله ﷺ أوْ أَبْغَضَهُ لِحَدَثٍ كَانَ مِنْهُ، أَو ذَكَرَ مَسَاوِيْهِ كانَ مُبْتَدِعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيْعًا، ويَكُوْنُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيْمًا.

والنِّفَاقُ هو الكُفْرُ، أَنْ يَكْفُرَ باللهِ ويَعْبُدَ غَيْرَهُ، ويُظْهِرَ الإِسْلَامَ في العَلَانِيَةِ، مثلُ المُنَافِقِيْنَ الَّذِيْنَ كانُوا علَى عَهْدِ رَسُوْلِ الله ﷺ، وقَوْلُهُ ﷺ: (ثَلَاث مَنْ كُنَّ فِيْهِ فَهْوَ مُنَافِقٌ) هذَا على التَّغْلِيْظِ، نَرْوِيْهَا كَمَا جَاءَتْ ولَا نُفَسِّرُهَا، وقَوْلُهُ: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقَابَ بَعْضٍ)، ومِثْلُ: (إذَا الْتَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فالقَاتِلُ والمَقْتُوْلُ في النَّارِ)، ومثل: (سِبَابُ المُسْلِمُ فُسُوْقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ)، ومِثْلُ: (مَنْ قَالَ لأخِيْهِ: يا كافِرُ، فَقَدْ بَاءِ بِهَا أَحَدُهُمَا)، ومِثْلُ: (كَفَرَ باللهِ مَنْ تَبرّأ مِنْ نَسَبٍ، وإِنْ دَقَّ)، ونَحْوَ هَذِهِ الأحَادِيْثَ مِمَّا قَدْ صَحَّ وحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وإِنْ لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيْرَهُ، ولَا نَتكلَّمُ فِيه، ولَا نُجَادِلُ فِيْهِ، ولَا نُفَسِّرُ هَذِهِ الأحَادِيْثَ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، لا نَرُدُّهَا إِلَّا بأَجْوَدَ مِنْهَا.

والجَنَّةُ والنَّارُ مَخْلُوْقَتَان قَدْ خُلِقَتَا، كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: (دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا)، و(رأيْتُ الكَوْثَرَ) و(اطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرَأَيْتُ أكثر أهلها كذا وكَذَا) فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا لم تُخْلَقَا فَهُوَ مكذِّبٌ بالقُرَآنِ وأَحَادِيْثُ رَسُوْلِ الله ﷺ، ولَا أَحْسَبُهُ يُؤمِنُ بالجَنَّةِ والنَّارِ.

ومَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ مُوَحِّدًا يُصَلَّى عَلَيْهِ ويُسْتَغْفَرُ لَهُ، ولا يُحْجَبُ عَنْهُ الاسْتِغْفَارُ، ولا نَتْرُكُ الصَّلَاةَ عليه لِذَنْبٍ أَذْنبَهُ صَغِيْرًا كَانَ أَوْ كَبِيْرًا، أَمْرُهُ إِلَى اللهِ عزَّ وجلَّ. انتهى.

بسم الله الرحمن الرحيم

قالَ أَبو عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ رحمه الله: أُصُولُ السُّنَّةِ عِندنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَالاقتِدَاءُ بِهِم، وَتَركُ البِدَعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَتَركُ الخُصُومَاتِ وَالجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ، وَتَركُ المِرَاءِ وَالجِدَالِ وَالخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ، وَالسُّنَّةُ عِندَنَا آثَارُ رَسُولِ اللهِ ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ القُرآنَ، وَهِيَ دَلَائِلُ القُرآنِ، وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الأَمْثَالُ.

الشَّرح: الحمد لله، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وأصحابه أجمعين، هذه الـمسألة مخصَّصة في أصول من الاعتقاد وليس في الاعتقاد كلِّه، وهي معروفة عند أهل العِلم برواية عَبْدُوْس بنُ مَالِكٍ العَطَّارُ [عبدوس بن مالك أبو محمد العطار حدَّث عن شبابه بن سوار وإسحاق بن يوسف الأزرق، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، روى عنه أبو إبراهيم أحمد بن سعيد الزهري وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ومحمد بن سليمان المِنْقَرِيُّ البصري، وأبو عمارة محمد بن أحمد بن المهدي، وأبو العباس السراج «تاريخ بغداد» (11/ 115)]، هو الذي رواها عن الإمام

أحمد رحمه الله، وهي مرويَّة عن عبدوس عن الإمام أحمد كما تشاهدون، والرِّسالة صحيحة ليس فيها شك، ومن الأدلَّة علىٰ صحَّتها أنَّها ذكرتها كثير من الدَّواوين، ومنها شرح أصول الاعتقاد عند أهل السُّنَّة للالكائي، ومنها طبقات الحنابلة لأبي يعلى، وتلقَّتها الأمَّة بالقبول، **وهذا الذي سمعتم يتضمَّن ما يأتي:**

أوَّلاً: الـمعول عليه في التَّمسك: التَّمسك الذي يجب التَّعويل عليه والاعتماد عليه هو ما كان عن النَّبيِّ ﷺ، وكذلك ما كان عن أصحابه رضي الله عنهم ولم يختلفوا فيه، أمَّا بالنسبة لرسول الله ﷺ فلأنَّه الـمُبلِّغ عن الله، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤﴾[النجم]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر:7]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ﴾ [الأحزاب: 36]، إلى غير ذلكم من الآيات، ومن الأحاديث الصَّحيحة قوله ﷺ: (**أَلَا**

إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ) [رواه أبو داود (4604) وصحَّحه الألباني]، وفيه: **(أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ)** وأجمعت الأمَّة الـمُسلمة على وجوب قبول ما صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ، سواء كان في الأمر أو النَّهي أو الخبر، لـِمَا استقرَّ عندهم من مكانه ﷺ، وأمَّا بالنسبة للصَّحابة؛ فلأنَّهم هم وحدهم الذين شاهدوا التَّنزيل وتحمَّلوا الشَّرع مُباشرة عن النَّبيِّ ﷺ، وبلَّغوه إلى من بعدهم بلا زيادةٍ ولا نقص، ولهذا قرَّر أهل العِلم والإيمان والإمامة في الدِّين أنَّ الصَّحابة كلُّهم رضي الله عنهم عدول، وإن كانوا يتفاضلون في الرُّتبة كما سيأتي في آخِر الرِّسالة.

ثانيًا: أنَّ ما أجمعوا عليه حُجَّة، لا يجوز العدول عنه، لكن ما اختلفوا فيه يُنظر في القول الذي يسعفه الدَّليل.

ثالثًا: الاقتداء بالصَّحابة رضي الله عنهم، لأنَّهم هم الواسطة بين الأمَّة وبين رسول الله ﷺ، فأخذ عنهم أئمَّة التَّابعين وأخذ عن أئمَّة التَّابعين الأئمَّة بعدهم وهكذا.

رابعًا: ترك الجدال، الـمراء يعني: الجدال، الدِّين لا يُجَادَل فيه، ولا يجوز عقدُ مُناظرات في الدِّين؛ هل هذا صحيح أو غير صحيح، أبداً، هذا مُتَّفق على النَّهي عنه والتَّحذير منه بين أئمَّة الهدى، **وإنَّما يُجَادَل بالَّتي هي أحسن صنفان من النَّاس**:

صنفٌ جاء طالبًا للحقِّ ناشدًا له يبتغيه: فهذا يُبيَّن له بالدَّليل ما دلَّ عليه الكِتاب والسُّنَّة وما سار عليه السَّلف الصَّالح بعد رسول الله ﷺ، وأساسهم الصَّحابة ثمَّ من بعدهم من الأئمَّة.

الصنف الثَّاني من النَّاس: من لُبِّس عليه، هو يريد الحقَّ لكن لُبِّس عليه، وقعت له شُبه فإنَّه يُجلَس إليه لكشف الشُّبه بالدَّليل؛ فإن أبى وصار يتمحَّل ويُجانب يمينًا وشمالاً فإنَّه يُترك وشأنه، ولهذا **قال القائلون من السَّلف** رحمهم الله: «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ» [ذكره الإمام مالك عن عُمَر بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كما في «الشَّريعة» للآجري (64/1)]، ولهذا دُعاة الحوار مُتحيِّرون يرون الـمُنكر أمامهم ولا يُغيِّرونه، لأنَّه وقَرَ في نفوسهم وقلوبهم بعد أن تسلَّل من خلال آذانهم أنَّ الكُلَّ له

رأيه، ولهذا يُصرِّحون يقولون: لا يلزم أن يَقبل منِّي وأقبل منه، الـمُهم أن يسمع مني وأسمع منه، وهذا ليس بصحيح، فإنَّ الـمُعوَّل عليه والـمقصود من الـمُجالسة هو بيان الحقِّ بالدَّليل، فالـمُجالس إمَّا أن يقبل الحقَّ بدليله ويقبل السُّنَّة الـمحضة الخالصة؛ وإمَّا أن تقوم عليه الحُجَّة، فإذا أُقيمت عليه الحُجَّة وقف أهل السُّنَّة منه الـموقف الـمناسب الذي يقتضيه الحال والـمقام.

خامسًا: ترك مُجالسة أهل الأهواء؛ أي: لا يُجَالسون مجالسة مخالطة ومُمازجة، وإنَّما يُجالسون لِما تقتضيه مصلحةٌ راجحة من أجل الدَّعوة إلى السُّنَّة، ولعلَّكم سألتم سؤالاً أن بعض الـمُتحزِّبة منهم من تربطكم بهم روابط صِلة رحم أو غيرها، **فأجبنا في ذلك الوقت بما خُلاصته**: أنَّه يُجالسهم ويُحسن مُسايستهم، أمَّا الـمُجالسة والـمُمازجة من غير بيانٍ للحقِّ والدَّعوة إليه؛ هذا مُنكرٌ من الـمُنكرات، ولهذا فإنَّ السَّلف يُحذِّرون من الدُّعاة إلى بدعهم أشدَّ التَّحذير، ويُغلظون لهم القول حتَّى أن بعضهم قال: لئن

أجالس يهوديًّا أو نصرانيًّا خير لي من مُجالسة هذا، إلى غير ذلكم من أنواع التَّحذير [وكان يقول - يعني: الفضيل بن عياض -: «أُحِبُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ، آكُلَ عِنْدَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آكُلُ عِنْدَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ» رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (2/ 638)، وعن أوس بن عبد الله الربعي أنَّه كان يقول: «لَأَنْ تُجَاوِرَنِي الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ فِي دَارٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُجَاوِرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ» رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (131/1)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (2/ 467)].

سادسًا: بيان مكانة السُّنَّة؛ وعن هذا عبَّر الشَّيخ بقوله: **(السُّنَّةُ تُفَسِّرُ القُرآنَ)**، تفسِّر القرآن من عدَّة أوجه: منها تخصيص عامِّه، ومنها بيان مُجمله، ومنها تقييد مُطلقه، إلى غير ذلك فهي تفسِّر، **(وَهِيَ دَلَائِلُ القُرآنِ)** أي: تدلُّ على ما يدلُّ عليه القرآن، **ولهذا فإنَّ الأحكام الـمُتلقاة عن النَّبيِّ ﷺ ثلاثة أصناف**:

أحدها: ما انفرد به القرآن ولم يُذكر في السُّنَّة أصلاً، وهذا في العقائد كثير، فكثير من الصِّفات ليست مذكورة في السُّنَّة.

الثَّاني: ما توافق عليه القرآن والسُّنَّة، وَرَدَ في هذا وهذا.

الثَّالث: ما انفردت به السُّنَّة، فأهل الإمامة في الدِّين والفضل وجلالة القَدر من أهل التَّحقيق والرُّسوخ في العِلم والنُّصح الخالص للأمَّة يقبلون هذا وهذا ويَدْعُون إلى هذا وإلى هذا، فالكُلُّ حقٌّ عندهم.

وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ، وَلَا تُدْرَكُ بِالعُقُولِ وَلَا الأَهْوَاءِ؛ إِنَّمَا هُوَ الاتِّبَاعُ وَتَركُ الهَوَى.

الشَّرح: هذا يصحُّ أن نُسمِّيه: ما يجب على الـمُسلم حيال السُّنَّة، حتَّى يَتلقَّاها بالقبول، ويتمكَّن من العمل بها على الوجه الصَّحيح، **فذكر الشَّيخ ما يأتي**:

أنَّ ليس فيها قياس، فإذا دلَّ الدَّليل الشَّرعيُّ السَّمعيُّ من كتابٍ أو سُنَّة على حُكم فإن كان في العقيدة أو الـمُعاملة وجب قبوله، ولا يُعارض بالقياس، لأنَّ القياس في مُقابل النَّص - أي: الذي غلَّب القياس على النَّص حتَّى عارض النَّص به - لا يخلو من أحد أمرين: إمَّا أنَّه يُعطِّل النَّص ولا

يعمل به، وإمَّا أنَّه يكون في حيرة؛ أي: لا يستطيع الوصول إلى حُكم.

وأوَّل عبد من عِباد الله عارض النَّص بالقياس العقلي من هو؟.

إبليس - عليه لعنة الله -، فمن عارض النَّص عِنادًا بالقياس فهو فيه شَبهٌ من إبليس شاء أم أبى.

وعلى سبيل المثال: من قال: كان الاختلاط ممنوعاً منهيًّا عنه أوَّل الأمر، والآن النَّاس تقوَّى الإسلام في قلوبهم وصاروا مُتحصِّنين بالفقه وبالعِلم، إلى غير ذلك من التَّمحلات لإباحة الاختلاط بين الرِّجال والنِّساء!؛ **نقول**:

أوَّلاً: أنتم عارضتم النُّصوص الدَّالَّة على هذا بالقياس، فليس لكم سَلفٌ إلَّا إبليس - عليه لعنة الله - ومن حذا حذوه من أتباع المدرسة الفلسفيَّة العقليَّة.

ثانيًا: الشَّارع حينما نهى عن هذا فإنَّه لم يشترط هذا الشَّرط، والأصل أنَّ ما أطلقه الشَّارع يبقى على إطلاقه.

ثالثًا: يؤكِّد قوله: **(إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ)** [متفق عليه].

رابعًا: ما أكثر ما يُنشر في الـمجلَّات والصُّحف وينقله النَّقلة من مفاسد الاختلاط بين الجنسين، وأشدُّ هذا مَن أباح سفر الـمرأة بلا محرم مع الأجانب، مُعلِّلين أنَّ هذا يوم كان النَّاس يعيشون في الصَّحراء وليس عندهم تقدُّم ولا حضارة ولا، ولا، ولا...

نقول: هذا قياسٌ عقلي، والواجب عليك أن تستسلم وتنقاد لشرعِ اللهِ، فبقدر ما تستنكف عنه من شرع الله وتستكبر وتأبى؛ فإنَّه ينقص عليك من إيمانك، وقد يكون من إعراضك ما يخرجك من دين الإسلام إلى دين الكُفر.

(وَلَا تُصْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ) هذا تأكيد للعبارة السَّابقة، **فمثلاً**: حينما نجد في الأحاديث الـمتواترة أنَّ الـمؤمن يُنعم في قبره حتَّى أنَّه ليُفسح له في قبره مدَّ بصره، وأنَّ الـمنافق أو الكافر يُعذَّب في قبره حتَّى أنَّه تختلف عليه أضلاعه ينطبق عليه [متفق عليه]، فلو قال إنسان: كيف؟، نحن نرى القبور كلها مُتشابهة لا نرى لأحدٍ فيها سعة ولا ضيق!، **نقول**:

أوَّلاً: هذا من ضرب الأمثال للسُّنَّة.

ثانيًا: هذا الحديث من خبر الصَّادق الـمصدوق الذي قال الله فيه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم].

ثالثًا: التَّسليم لـِما جاء في القرآن وفي السُّنَّة الصَّحيحة، فما عرفت معناه فَبِها وَنِعْمَتْ، وما لم تعرف معناه فيكفيك فيه التَّسليم حتَّى يُهيِّئ الله لك معرفة معناه أو كيفيَّته، كيفيَّة نعيم القبر أو عذابه محجوبة إلى يوم القيامة لن يعرفها أحد من البشر أبدًا، وقد أطلع الله محمَّدًا على نماذج من أحوال البرزخ للعبرة، لكن لم يخبرنا أنَّه حينما سمع صوت المُعَذَّبين ما قال: فُعِل بهما كذا، وفُعِل بهما كذا، لا، قال: **(إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ)**.

(وَلَا تُدْرَكُ بِالعُقُولِ) كما قال الإمام مالك رحمه الله حين سأله سائل: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: **(الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ)** [طه: 5]، كَيْفَ اسْتَوَى؟، فَأَطْرَقَ عليه رحمة الله ساعة حَتَّى عَلَاهُ الرُّحَضَاءُ - أي: اشتدَّ عرقه وتمعَّر وجهه لشدَّة وقع هذا السُّؤال عليه، سؤال غريب -، **قال**: «الِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ

بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُخْرَجَ» [رواه البيهقي كتاب الأسماء والصفات (868)]، وكذلك نُقل هذا عن شيخه رَبِيعَةَ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّأْيِ، ومشى السَّلف الصَّالح علىٰ هذا، فلا تُدرك بالعقول أبداً، فتفسير النُّصوص يكون من الشَّارع نفسه، النُّصوص من أين جاءت؟، جاءت من عند الله عزَّوجلَّ، فيفسِّرها كتابه نفسه، أو يفسِّرها نبيُّه محمَّد ﷺ، ولا أمر ثالث.

(وَلَا الأَهْوَاءِ) أي: لا يحلُّ لـمُسلم أن يُنزِّل النُّصوص على ما يراه هو، بل يُنزِّل الحال والـمقال على النَّص، فإن أسعفه النَّص قُبِل، وإن خالفه رُد، ولهذا يركب فقهاء الواقع الـمعاصرون الـمُتحزِّبة الـمُتحذلقة خطأً فاحشاً حينما يقولون: يجب أن ننزل النُّصوص على أحوال النَّاس، هذا ليس بصحيح؛ لأنَّ نتيجة هذا أن النُّصوص تكون تابعة لا متبوعة، والواجب العكس أن يكون النَّص مَتبوعاً لا تابعًا، فتنزل أحوال النَّاس وأقوالهم وأفعالهم على النُّصوص، تُعرض على النُّصوص، ولهذا فإنَّ أهل السُّنَّة والجماعة، أهل الحديث،

أهل الأثر، السَّلفيُّون، يَعرضون ما يَفد إليهم من أقوال النَّاس وأعمالهم علىٰ ميزانين، أتدرون ما ذانكم الـميزانان؟، هما النَّصُّ والإجماع، فما وافق نصًّا أو إجماعًا قبلوه، وما خالف نصًّا أو إجماعًا ردُّوه على من جاء منه كائنًا من كان، وعدُّوه مُخالفًا، وهذا الـمُخالف قد تكون مُخالفته عناديَّة، وقد تكون عن جهلٍ أو عن اجتهادٍ لم يوفَّق فيه للحق، هذا أمرٌ آخَر، لكن الـمقصود أنَّ هذا الفعل وهذا القول مردودٌ ما دام أنَّه خالف نصًّا أو إجماعًا.

ثمَّ خلص الشَّيخ إلىٰ ماذا؟؛ قال: (**إِنَّمَا هُوَ الاتِّبَاعُ وَتَرْكُ الهَوَى**) الطَّريق الصَّحيح هو الاتباع، قول الـمُسلم: سمعت وأطعت، ماكيفيَّة هذا النَّص؟، الله أعلم، ما معنى هذا النَّص؟، أنا لا أعرفه لكن أقول إنَّه الحق، وليَعلم كُلُّ مُسلمٍ معي الآن ومن يبلغه هذا الـمجلس بعد من الـمُسلمين والـمُسلمات أنَّ ما أراده الله من عباده بُيِّن إمَّا في الكِتاب نفسه أو بيَّنته السُّنَّة، وبعبارة أُخرى يُقال: ما يحتاج له العِباد في دينهم بيَّنه الشَّارع نفسه، ما توفِّي محمَّد ﷺ وانتقل إلى

الرَّفيق الأعلى إلَّا وقد بَيَّن أشفى البيان، وأتمَّ البيان، وأوفى البيان، بأبي هو وأمي ﷺ، وما لا يحتاجه النَّاس هذا تُرِك، مثلاً: هل يحتاج النَّاس إلى معرفة اسم كَلب أهل الكهف؟؛ لا يحتاجون، لونه؟؛ لا يحتاجونه، لا مصلحة لهم بذلك، لو كانت فيه مصلحة بيَّنه، لكن لِـماذا قَتل الخضر ﷺ الغُلام؟؛ بيَّنه بالنَّص، لـماذا بنى الجدار ولم يتَّخذ أجرًا؟؛ ذُكر أم لا؟، ذُكِر، وهكذا كُلُّ ما يحتاجه العِباد من مصالحهم الدِّينيَّة والدُّنيويَّة بيَّنه الشَّارع؛ أي: ما يحتاجونه من العِبادات والـمُعاملات.

وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَن تَرَكَ مِنهَا خَصْلَةٌ، لَم يَقْبَلَهَا وَيُؤْمِن بِهَا، لَم يَكُن مِن أَهْلِهَا: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَالتَّصْدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ فِيهِ، وَالإِيمَانُ بِهَا، لَا يُقَالُ: «لِمَ» وَلَا «كَيْفَ» إِنَّمَا هُوَ التَّصْدِيقُ وَالإِيمَانُ بِهَا.

الشَّرح: هذا يتضمَّن شيئين: أنَّ من أراد أن يكون صاحب سُنَّة فليؤمن بجميع السُّنَّة، ولا يردَّ منها شيئًا، وهذا هو ما عبَّر عنه الإمام بقوله: (**وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مَن تَرَكَ**

مِنهَا خَصْلَةٌ، لَم يَقْبَلَهَا وَيُؤْمِن بِهَا، لَم يَكُن مِن أَهْلِهَا)، لا يُقبَل من مُنتسبٍ للإسلام أن يأخذ بعض السُّنَّة ويدع بعضها، فإذا ردَّ بعضها عِنادًا واستكبارًا كان مُبتدعًا ولا كرامة عليه.

ثمَّ شَرَع الشَّيخ ﷺ في بيان ما أجمله قبل من قوله: **(أُصُولُ السُّنَّةِ عِندنَا)**، وذكرت لكم أنَّه يقصد بعض وليس كُلَّ أصول السُّنَّة، وعبَّر عنها بأصول السُّنَّة لأهميَّتها.

(الإِيمَانُ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) الإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان السِّتَّة؛ الَّتي لا يكون العبد مؤمناً حقًّا حتَّى ينقاد لها ظاهرًا وباطنًا، وهي: الإيمان بالله وملائكته وكُتبه ورُسله والإيمان باليوم الآخِر والقدر خيره وشرِّه، وقد جاء هذا في حديث عمر المشهور بحديث جبريل وهو عند مسلم وغيره، والإيمان بالقدر قد دلَّ عليه كذلك القرآن كما دلَّت عليه السُّنَّة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيۡءٍ خَلَقۡنَٰهُ بِقَدَرٖ ٤٩﴾ [القمر]، وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا ٢﴾ [الفرقان]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ٣﴾ [الأعلى]،

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾ ﴾ [الإنسان]، هذه من أمثلة القَدر، **وهاهنا عدَّة أمور**:

الأمر الأوَّل: في تعريف القَدَر، **فالقَدَر لغةً** من التَّقدير، يُقال: قَدَرْتُ الشَّيء أَقْدُرُهُ تَقْدِيرًا إِذَا أَحَطْتَ بِمِقْدَارِهِ الذي هو عليه، **أمَّا شرعًا**: فهو تقدير الله سبحانه وتعالى الكائنات تقديرًا يسبق حدوثها وفق عِلمه بها وكتابته لها في اللوح الـمحفوظ.

الثَّاني: بم يتحقَّق الإيمان بالقَدر؟؛ يتحقَّق الإيمان بالقَدر بأربعة أمور، فإذا استجمعها الـمُسلم كان مؤمناً حقًّا بالقَدر وتُسمَّى مراتب القَدر؛ **وهذه الأمور الأربعة هي**:

1 - عِلم الله الـمحيط بمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ وَمَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ، هذه ثلاثة أمور: **(مَا كَانَ)**؛ أي: في الزَّمن السَّابق، **(وَمَا يَكُونُ)** في الـمُستقبل، **(وَمَا لَمْ يَكُنْ)** أي الـمعدوم، **(لَوْ كَانَ كَيْفَ يَكُونُ)** هذه مرتبة العِلم، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٢﴾ ﴾ [العنكبوت].

2 - **مرتبة الْكِتَابَة**: وحَدُّها: الإيمان بأنَّ الله قد كتب كُلَّ شيءٍ في اللوح الـمحفوظ وفق عِلمه به، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍ﴾ [الحج : 70]، وقال ﷺ: **(كَتَبَ اللهُ تَعَالى مَقَاديرَ الْخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّماوَاتِ والأَرْض بِخَمْسِينَ أَلْف سَنَة وَعَرشُهُ عَلَى الْمَاءِ)** [رواه مسلم]، فجرئ قلمه جلَّ وعلا في اللوح الـمحفوظ بما سَبق به عِلمه.

3 - **مرتبة المَشِيئَة: فمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ**، ويُعبَّر أحيانًا فيقال: الإرادة الكونيَّة القدريَّة، وحدُّ هذه الإرادة: ما يجري في الكون من حوادث وفق عِلم الله بها وكتابته لها في اللوح الـمحفوظ.

4 - **مرتبة الخَلق: وهي أنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ**، فما من شيءٍ في السَّماء والأرض يخرج عن خلقه سبحانه وتعالى، ويُستثنى من ذلك أسماء الله وصفاته فإنَّها ليست مخلوقة، لأنَّ صاحب هذه الأسماء والصِّفات جلَّ في علاه هو الخالِق وما سواه مخلوق، فأسماؤه وصفاته منه ﷻ ليست خارجة عنه.

الشَّيء الثَّاني: **(وَالتَّصْدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ فِيهِ، وَالإِيمَانُ بِهَا)** والـمقصود أن يَعلَم كُلُّ مُسلم ومسلمة أنَّ ما تضمَّنته نصوص القَدر هو من عِلم الغيب الذي استأثر الله به فلم يُطلع عليه مَلكًا مُقرَّبًا ولا نبيًّا مُرسلًا، إذن فيجب علىٰ الثَّقلين من جنٍّ وإنس الإيمان بها والتَّصديق والتَّسليم لـِما تضمَّنته، وفي الآثار الصَّحيحة: **(الْقَدَرُ سِرُّ اللهِ)** [الطبراني الكبير (10606)].

وَمَن لَم يَعرِف تَفسِيرَ الحَدِيثِ وَيبلُغهُ عَقلُهُ، فَقَد كُفِيَ ذَلِكَ وَأُحكِمَ لَهُ، فَعَلَيهِ الإِيمَانُ بِهِ، والتَّسلِيمُ لَهُ، مِثلُ: حَدِيثِ (الصَّادِقِ المَصدُوقِ)، وَمثلُ: مَاكَانَ مِثلَهُ فِي القَدَرِ، وَمِثلُ: أَحَادِيثِ الرُّؤيَةِ كُلِّهَا، وَإِن نَبَت عَنِ الأَسمَاعِ، واستوحَشَ مِنهَا المُستَمِعُ، وَإِنَّمَا عَلَيهِ الإِيمَانُ بِهَا، وَأَلَّا يَرُدَّ مِنهَا حَرفًا وَاحِدًا، وَغَيرِهَا مِنَ الأَحَادِيثِ المَأثُورَاتِ عَنِ الثِّقَاتِ.

الشَّرح: هذه أحاديث القَدر وأحاديث الصِّفات، ومَثَّل لها بالرُّؤية وأحاديث نعيم القبر وعذابه كذلك الَّتي هي من الغيبيَّات فهذه **الواجب علىٰ الـمسلم نحوها ما يلي**:

أوَّلًا: التَّسليم لها وأنَّها حق، يُسلِّم لها ظاهراً وباطنًا.

ثانيًا: إذا لم يعرف تفسيرها فقد كُفِي، فإن أراد التَّفسير واحتاج إليه يبحث عنه في النُّصوص، فإن لم يجده في النُّصوص يبحث عنه فيما نُقل عن الصَّحابة، ثمَّ هذا الـمنقول عن الصَّحابة هل هو مُجمعٌ عليه أو مُختلف فيه؟؛ فإن كان مُجمعًا عليه أخذ به.

الأمر الثَّالث: إذا لم يجد فقد كُفي، وأُحكم لك أيُّها الـمُسلم، **مامعنىٰ أُحكم؟**، أي: أنَّ الله جلَّ وعلا تعبَّدك بما دلَّ عليه النَّص عرفت تفسيره أو لم تعرف تفسيره، فتعبَّدنا الله على سبيل الـمثال: بأحاديث نعيم القبر وعذابه، نؤمن بها، نؤمن بما دلَّت عليه من أحوال الـمُنعَّمين والـمُعذَّبين ولا نطلب وراء ذلك شيئاً، وماتضمَّنه حديث الصَّادق الـمصدوق من (**إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ**

سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا) [متفق عليه]، كيف يُجْمَع؟؛ لا ندري، ما بيَّن لنا نبيَّنا ﷺ ذلك، كيف تُكسى العِظام لحمًا؟؛ الله أعلم، كيف نَفخ الـمَلَك؟؛ الله أعلم، لكن ينفخ كما نفخ الرُّوح عليه السَّلام في درع مريم، فهو ينفخ في درع الـمرأة، لكن كيف ينفخ؟؛ مالنا شغل، هل يضع رأسه بين ثيابها وجسمها؟ فينفخ من قريب، من بعيد؟؛ مالنا شغل في هذا وما تعبَّدنا الله بهذا، تعبَّدنا الله بالإيمان بهذا النَّص وأنَّ ماتضمَّنه حق،كيف يكتب؟، يؤمر بكتب هذه الأربع الكلمات؟؛ الله أعلم، ماندري كيف يكتب، الكيفيَّة غائبة لكن الكِتابة معروفة، إنَّها جرُّ القلم على الصَّحيفة أليس كذلك؟، الكِتابة في اللغة ماهي؟ أليست جرُّ القلم على الصَّحيفة؟ حتَّى يخرج

من ملامسة القلم للصَّحيفة حروف يقرؤها النَّاس، هذا الـمعنى في اللغة العربيَّة وهكذا، **لو قال قائل**: ينزل ربُّنا، كيف ينزل؟؛ مالنا شغل بهذا، هل يخلو العرش منه؟؛ لا أدري، ينزل بعرش؟؛ لا أدري؟، لـماذا؟؛ لم يُبَيِّنُه الله ولم يُبَيِّنُه رسوله ﷺ، لكن النُّزول في اللغة العربيَّة معروف يكون من أعلى إلى أسفل وهكذا، كيف يضع قدمه على النَّار حينما تقول: (**هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**)؟ الله أعلم، لكن الوضع معروف في اللغة العربيَّة ، لكن كيف يضع ربِّي قدمه على النَّار؟؛ الله أعلم، لِمَ لا يكون مَلَك أو مجموع من الـملائكة؟؛ نقول: لا، ظاهر النَّص كذا، يُلْقَى فيها وهي تقول: (**هَلْ مِنْ مَزِيدٍ** ...) الحديث، فتقول: (**قَطْ قَطْ**)؛ حسبي حسبي، هكذا النَّص ما قال: يلقى فيها، قال: (**يَضَعَ**)، لـمَّا أُريد الخَلق قال: (**يُلْقَى**)، من الإنس والجن، وهي تقول: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثمَّ لـمَّا جاء ذِكر الصِّفة قال: (**حَتَّى يَضَعَ**)، ولم يقل: حتى يُلقى، والوضع غير الإلقاء، وقد يُفسَّر الإلقاء بالوضع لكن بقرينة، أمَّا هنا

ليس هناك قرينة تصرفه عن الـمعنى، الوضع في اللغة العربيَّة معروف، إذا قال شخص: ألق القَلَم على الـمنضدة فإنَّك تطرحه طرحًا أليس كذلك؟، لكن إذا قال: ضعه؛ فإنَّك تنزله هكذا - وضعه برفق - أليس كذلك؟، الإلقاء والوضع أمران مُتغايران مُختلفان في اللغة العربيَّة.

وَأَلَّا يُخَاصِمَ أَحَدًا، وَلَا يُنَاظِرَهُ، وَلَا يَتَعَلَّمَ الجِدَالَ، فَإِنَّ الكَلَامَ فِي القَدَرِ وَالرُّؤْيَةِ وَالقُرآنِ وَغَيْرِهَا مِنَ السُّنَنِ مَكْرُوهُ وَمَنهِيٌّ عَنهُ، لَا يَكُونُ صَاحِبُهُ - وَإِن أَصَابَ بِكَلَامِهِ السُّنَّةَ - مِن أَهْلِ السُّنَّةِ حَتَّى يَدَعَ الجِدَالَ وَيُسَلِّمَ، وَيُؤْمِنَ بِالْآثَارِ.

الشَّرح: الإيمان بالسُّنَّة مبنيٌّ على التَّسليم والانقياد، وليس على التَّخيُّلات، وهذا تأكيدٌ لـِما سبق من موقف الـمُسلم من القَدَر وما ماثله من الغيبيَّات، هكذا يستسلم لها وينقاد ولا يُخاصم فيها ولا يُناظر أبدًا، هذا هو طريق السَّلامة، يترك الجدال والـمُخاصمة والـمُحاورات ويترك ضرب الأمثال، وإنَّما يُسلِّم، ويدعو إلى التَّسليم كذلك، ومن عاند وكابر فهذا شأنه، **للإمام مالك موقفان مشهوران:**

أحدهما: قوله: «أَوَكُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ تَرَكْنَا مَا نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى **مُحَمَّدٍ** ﷺ» [«تذكرة الحفاظ» (208/1)، «طبقات الحنابلة» (1/92)].

الثَّاني: كان يمشي وراءه رجل من أهل الأهواء يقول: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اسْمَعْ مِنِّي شَيْئًا أُكَلِّمْكَ بِهِ وَأُحَاجَّكَ، وَأُخْبِرْكَ بِرَأْيِي، قَالَ: «فَإِنْ غَلَبَتْنِي؟»، قَالَ: فَإِنْ غَلَبْتُكَ اتَّبَعْتَنِي، قَالَ: «فَإِنْ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَكَلَّمَنَا فَغَلَبَنَا؟»، قَالَ: نَتَّبِعُهُ، فَقَالَ مَالِكٌ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ: بَعَثَ اللَّهُ **مُحَمَّدًا** ﷺ بِدِينٍ وَاحِدٍ، وَأَرَاكَ تَنْتَقِلُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ» [«الشريعة»(1/64)، «سير أعلام النبلاء» (8/106)]، **وقيلَ لِلحَسَنِ البَصْرِيِّ رحمه الله:** «نُجَادِلُكَ؟؛ فَقَالَ: لَسْتُ فِي شَكٍّ مِنْ دِيْنِيْ» [«رسالة الإمام السجزي في الرد على من أنكر الحرف والصوت»(1/54)]، لست في شكٍّ من ديني، الدِّين لا يُناظر عليه ولا يُساوم عليه كِتابٌ أو سُنَّة، لكن من وقعت له شُبهة، وكان يُريد الحقَّ فهذا يُعلَّم، كذلك أهل الأهواء حينما يُلقون شُبهًا ويبثُّونها في النَّاس فإنَّه يُردُّ عليهم، أمَّا ما دامت في أنفسهم فما لنا شغل فيهم.

(**وَيُؤْمِنَ بِالْآثَارِ**): الآثار: جمع أثر: وهو الـمأثور، اسم مفعول، **والـمُراد به شيئان: أحدهما**: ما صحَّ عن النَّبيِّ ﷺ، وهذا يرادف الخبر والحديث، **الثَّاني**: ما صحَّ من أمر الدِّين عن الصَّحابة أو الأئمَّة من غيرهم مِمَّا لا يُخالف حديثًا صحيحًا، يستسلمون له، لكن إذا أُطلقت الآثار فهي الأحاديث.

وَالقُرآنُ كَلَامُ اللهِ، ولَيسَ بِمَخلُوقٍ، ولا يَضعُفُ أن يَقُولَ: لَيسَ بِمَخلُوقٍ، قَالَ: فَإِنَّ كَلَامَ الله لَيسَ بِبَائِنٍ مِنهُ، وَلَيسَ مِنهُ شَيءٌ مَخلُوقٌ، وَإِيَّاكَ وَمُنَاظَرَةَ مَن أَحدَثَ فِيهِ، وَمَن قَالَ بِاللَّفظِ وَغَيرِهِ، وَمَن وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ: «لَا أَدرِي مَخلُوقٌ أَو لَيسَ بِمَخلُوقٍ، وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ الله» فَهَذَا صَاحِبُ بِدعَةٍ، مِثلُ مَن قَالَ: «هُوَ مَخلُوقٌ» وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ الله لَيسَ بِمَخلُوقٍ.

الشَّرح: كلام الإمام أحمد رحمه الله في القُرآن **قرَّر فيه مايأتي**:

أوَّلاً: أنَّ القُرآن كلام الله ليس بمخلوق، كما دلَّ على ذلكم الكِتاب والسُّنَّة وإجماع الأئمَّة من أهل السُّنَّة، فالأدلَّة مِنَ

القُرآن منها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ [التوبة]، مِمَّن يسمع؟، يسمع من القاري، ولهذا قال أهل العِلم: « الْكَلَامُ كَلَامُ الْبَارِئِ، وَالصَّوْتُ صَوْتُ الْقَارِئِ» [البداية والنهاية لابن كثير (14/ 385) وذكر ذلك غيره].

ثانيًا: القوَّة في الصَّدع بهذه القاعدة، ولهذا قال: **(ولا يَضعُفُ أن يَقُولَ: لَيسَ بِمَخلُوقٍ)**، اصدع: القُرآن كلام الله، وقد جاء في السُّنَّة كذلك مايدلُّ على هذا منها قوله ﷺ: **(أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي)** [رواه أبو داود (4734) والترمذي (2/152) وقال حديث غريب صحيح، وأخرجه البخاري في أفعال العباد (ص77)، والدارمي وابن ماجه وأحمد نحوه مختصرًا وهو على شرط مسلم، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (4/591)].

ثالثًا: الردُّ أو التَّحذير من مذهب اللفظيَّة؛ وهم القائلون: «لفظي بالقُرآن مخلوق»، وتحذير الإمام أحمد وغيره من أئمَّة السُّنَّة مثل مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الذُّهْلِيُّ رحم الله الجميع لسببين:

1 - **أنَّ هذه العبارة مُحدثة**: «لفظي بالقرآن مخلوق» مُحدثة، وما أكثر ماتجرُّه الـمُحدثات على الدِّين، هي هدمٌ للدِّين، هدمٌ للسُّنَّة.

2 - **إنَّ القائلين بخلق القُرآن لـمَّا ضعفت شوكتهم وقويت شوكة أهل السُّنَّة، انسلوا إلى القول بخلق القُرآن من خلال هذه العبارة** فهو يقول لك: «لفظي بالقُرآن مخلوق»، اسمع: ألف لام ميم، لفظي بالقُرآن مخلوق، وهم يريدون القول بخلق القرآن لكن لا يستطيعون التَّصريح، فأراد هؤلاء الأئمَّة وغيرهم قطع الطَّريق عليهم، **ومن القواعد الَّتي ورثناها عن الأئمَّة ودلَّ عليها الكِتاب الكريم**: أن ما احتمل معنيين من العبارات أحدهما صحيح والآخَر فاسد، تُترك، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٠٤﴾ [البقرة]، الصَّحابة كانوا يقولون: يا رسول الله: راعنا راعنا، سمعوها من اليهود، اليهود يريدون معنى والصَّحابة لا يريدون ذلك الـمعنى، اليهود يريدون: أنَّك أحمق، يا محمَّد أنت أحمق أو

أرعن؛ من الرُّعونة أو الحماقة، ولكنَّهم يلوون ألسنتهم ويقولون راعنا، والصَّحابة يريدون **(رَاعِنَا)**؛ أي: أمهلنا، ولـمَّا كانت هذه الكلمة يستعملها الأعداء لغرضٍ سيِّئ وهو شتم النَّبيِّ ﷺ وسبُّه وجَّه الله أصحاب **محمَّد** ﷺ ورضي الله عنهم أن يستعملوا كلمة ليس فيها مدخل، كلمة صريحة ليس فيها سبٌّ ولا شتم، **(وَقُولُوا انظُرْنَا)** أي: أمهلنا.

بقي الآن: **هل تستعمل هذه الكلمة ونسمعها كثيرًا بين النَّاس؟؛ نقول**: عُرف النَّاس الآن وخصوصًا في البيع أو الشِّراء جاري باستعمالها، فالـمشتري يقول للبائع: راعني راعني، أليس كذلك؟، ولا يريد سبًّا ولا شتمًا، أي خفِّف علينا.

كذلك التَّحذير من مذهب الواقفة، الواقفة يقولون: «القرآن كلام لكن ما ندري مخلوق أم غير مخلوق»، فهؤلاء أيضًا مُبتدعة ضُلَّال.

فالواجب أن يصدع الـمُسلم بأنَّ القُرآن كلام الله.

ثمَّ ختم بهذا التَّحذير مِن مُناظرة من أحدث القول بخلق القُرآن لأنَّه مُبتدع، و الـمُبتدع لا يُناظر لكن تُبيَّن له السُّنَّة بالدَّليل، **هنا سؤالان**:

السُّؤال الأوَّل: ماذا أراد الإمام أحمد رحمه الله بهذه القاعدة وهذا التَّقرير؟؛ الجواب: إنَّ الإمام أحمد رحمه الله مشى علىٰ مادلَّ عليه الكِتاب والسُّنَّة ومشى عليه السَّلف الصَّالح قبله، ومرادهم:

أوَّلاً: إنَّ القول بخلق القُرآن نقصٌ في حقِّ الله عزَّوجلَّ وَ تَعَدٍّ على مقام الرُّبوبيَّة، فالتَّنزيل دلَّ على أنَّ القُرآن كلام الله و السُّنَّة دلَّت كذلك.

ثانيًا: الردُّ على من أحدث قولًا غير قول السَّلف في القُرآن؛ وهم الجهميَّة وورثتهم الـمُعتزلة، قالوا بخلق القُرآن، وإذا قيل لهم ماذا تصنعون بقوله: ﴿حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: 6]؟، قالوا: هذا مجاز، الله ما تكلَّم بالقُرآن، ومنهم من قال: خَلَق الكلام في غيره و ذلك يعبر عنه، **وقالت الأشاعرة**: القُرآن عبارة عن كلام الله، وإيضاح ذلكم أنَّ القرآن عندهم

قسمان: قسم: هو الحروف، والقسم الآخَر: الـمعاني، فالـمعاني هي كلام الله والحروف ليست كلام الله هي عبارة، وهذا نشأ من عقيدةٍ فاسدة عندهم وهي: أنَّ الكلام هو الـمعنى القائم بالنَّفس وليست الحروف، وهذه القاعدة يردُّها قوله ﷺ: **(إِنَّ اللهَ تَجاوَزَ عَنْ أُمَّتي ما حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُها ما لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ)** [رواه البخاري]، **ووجه الدَّلالة**: أنَّ الإخبار عن رفع الـمُؤاخذة والإثم من حديث النَّفس وإثبات ذلك في الكلام، فمجرَّد حديث النَّفس ليس بكلام، وما قام بالنَّفس ليس بكلام حتَّى تتحرك به الشَّفتان واللسان، وقارب قول الأشاعرة قول الكُلابيَّة أتباع عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب، قالوا: القرآن حكاية عن كلام الله والعبارتان مُترادفتان مُتَّفقتان ليس بينهما خلاف إلَّا في اللفظ، **وهنا سؤال: هل قال أحدٌ في هذا العصر بهذا القول؟؛ نقول**: نعم، قال به: **(أحمد بن حمد الخليلي مفتي عمان)**، قال بهذا، وردَّ عليه الشَّيخ علي بن ناصر فقيهي رحمه الله، وقال به: **(سيِّد قطب)** في تفسير سورة طه من كتابه «الظِلال»، والحقيقة أنَّه

ضَلال وليس بظِلال، مليء بالكُفريَّات والتَّكفير وتعطيل الصِّفات والجبر والقول بوحدة الوجود وغير ذلك من البلايا، قال في تفسير سورة طه عند قوله تعالى: **(تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَى (4)** [طه]، قال: «القُرآن ظاهرة كونيَّة تنزَّلت من الـملأ الأعلى» [(في ظِلال القرآن) (111/5) قال: فالقُرآن ظاهرة كونيَّة كالأرض والسَّموات تنزَّلت من الـملأ الأعلى]، الكوني من كَوَّنَه؟، الكوني مخلوق، فالـمقصود أنَّ أهل السُّنَّة يُبيِّنون الحقَّ بما يُقرِّرونه من العقائد والقواعد والأصول الـمستندة على الكِتاب والسُّنَّة وعلى فهم السَّلف الصَّالح، ويردُّون ما خالف ذلك بالدَّليل فلا يكتفون ببيان الحقِّ فقط، لا، لا بدَّ من ردِّ ما يُخالف الحق، حتَّى يكون الدِّين صافيًا خالصًا له ﷻ، وهكذا القُرآن وهكذا محمَّد ﷺ كان عنده البيان منذ بعثه الله حتَّى توفَّاه وهو يُبيِّن للنَّاس الدِّين الحقِّ ويحضُّ عليه ويحملهم عليه، كما بيَّن لهم ما يُخالف هذا التَّديُّن الخالص لله ﷻ من الشِّرك والـمعاصي، ويُحذِّر منها ويُحذِّر منها حتَّى

توفَّاه اللهُ، ثمَّ مشى أصحابه والأئمَّة من بعدهم إلى اليوم على هذا.

وَالإِيمَانُ بِالرُّؤيَةِ يومَ القِيَامَةِ كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الأَحَادِيثِ الصِّحَاحِ، وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَد رَأَى ربَّهُ، فَإِنَّهُ مَأثُورٌ عَن رَسُولِ اللهِ صَحِيحٌ، رَوَاهُ قَتَادَةُ عَن عِكرِمَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ الحَكَمُ بنُ أَبَانَ عَن عِكرِمَةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بنُ زَيدٍ عَن يُوسُفَ بنِ مِهرَانَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَالحَدِيثُ عِندنَا عَلَى ظَاهِرِهِ، كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالكَلَامُ فِيهِ بِدعَةٌ، وَلَكِن نُؤمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَا نُنَاظِرُ فِيهِ أَحَدًا.

الشَّرح: (**الرُّؤية**): المقصود رؤية المؤمنين ربَّهم يوم القيامة، وقد دلَّ على الرُّؤية رؤية المؤمنين ربَّهم يوم القيامة القُرآن والسُّنَّة وأجمع عليها الأئمَّة من أهل السُّنَّة، فَمِنَ القُرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢﴾ [القيامة]؛ أي: حسنة مضيئة، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾، ومن السُّنَّة قوله ﷺ:

(إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ) [متفق عليه]، وروي: **(لَا تَضَامُّونَ)**.

(لاَ تُضَامُّونَ) أي: لا يلحقكم ضيم فيراه بعضكم دون الآخَر، **(لَا تَضَامُّونَ)** بالفتح والتَّشديد أي: لا تتزاحمون، وهذا تشبيه الرُّؤية بالرُّؤية، لا تشبيه المرئي بالمرئي؛ فإنَّ الله لا يشبهه شيء كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى]، وهذه الأحاديث دلَّت على **الموطن الأوَّل مِن مواطن الرُّؤية**: وهو في أرض المحشر في الموقف، **الموطن الثَّاني**: في الجنَّة، وفي هذا ما أخرجه أحمد ومسلم من حديث صهيب بن سنان رضي الله عنه قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ﴾ [يونس: 26]، وقال: **(إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَ كُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟، أَلَمْ يُثَقِّلِ اللهُ مَوَازِينَنَا، وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلنَا الجَنَّةَ، وَيُنْجِينَا مِنَ**

النَّارِ؟، قَالَ: فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَيَنْظرونَ إِلَيْهِ، فَوَ اللهِ مَا أَعَطَاهُمُ اللهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ، وَلا أَقَرَّ لأَعْيُنِهِمْ)، فهذه الرُّؤية: الرُّؤية الثَّانية والـموطن الثَّاني، وأنكر الجهمية والـمعتزلة ومن وافقهم رؤية الـمؤمنين ربَّهم ولهم حُجج: منها قوله تعالى: **(لَن تَرَانِي)** [الأعراف: 143]، حين سأل موسى ربَّه أن يراه، فهذه واضحة لديكم، قالوا: **(لَن تَرَانِي)** لن تفيد التَّأْبِيد وهذا ما قرَّره الزَّمخشري، وهو معتزليٌّ جلد، وأهل اللغة لا يوافقونه على هذا، فهي لا تفيد التَّأْبِيد إلَّا بقرينة، **والجواب عن هذا من وجهين: أوَّلاً**: دلَّت الأحاديث على أنَّ الـمؤمنين سيرون ربَّهم يوم القيامة، **ثانيًا**: هذه الآية لنفي الرُّؤية في الدُّنيا وقد قيَّدها الله عزَّوجلَّ بقوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۖ﴾، هذا دليل على أنَّ البشر لا يُطيقون النَّظر إلى الله تعالى، بل الجبل ما أطاقه وهو جبل، ما تحمَّل اندكَّ الجبل فكيف بالبشر، وحال النَّاس في الآخِرة مُختلفٌ عن حالهم في الدُّنيا، الله هيَّئ الـمؤمنين لهذا نعمة منه سبحانه وتعالى.

الحجة الثَّانية: قوله تعالىٰ: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ ١٠٣﴾ [الأنعام]، وذلك أنَّهم فسَّروا الإدراك بالإحاطة بالرُّؤية قالوا: لا تدركه الأبصار؛ أي: ما تراه الأبصار؛ **والجواب**: إنَّ الإدراك شيء والإحاطة شيء آخَر، فالـمنفي إحاطة الأبصار بالله ﷻ، وليس رؤيته، فرؤيته قد جاءت بها السُّنَّة وما سمعتم قبل من الآيات والسُّنَّة مؤكِّدة لها، هذا وجه، **الوجه الثَّاني**: الدَّليل على أنَّ الإدراك شيء غير الرُّؤية، فالإدراك يُراد به الإحاطة قوله تعالى فيما قصَّ علينا من خبر موسى ﷺ مع عدوِّه فرعون -عليه لعنة الله-، ماذا قال أصحاب موسى لـمَّا لحق بهم فرعون وجنده؟، ماذا قالوا؟، قالوا: ﴿إِنَّا لَمُدۡرَكُونَ ٦١﴾[الشعراء]، فردَّ عليهم عبد الله ورسوله موسى ﷺ بقوله: ﴿قَالَ كَلَّآۖ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهۡدِينِ ٦٢﴾ [الشعراء]؛ أي: كلَّا لستم بمدركين، فهل موسى هنا نفى الرُّؤية أم نفى شيئًا آخَر توجَّس منه؟، نفى شيئًا آخَر هو الذي يخشاه قومه وهو الإحاطة، ما نفى الرُّؤية، لأنَّ

كِلا الفريقين يرى الآخَر أليس كذلك؟، فينظر بعضهم على بعض، فيستحيل من عبد الله ورسوله موسى ﷺ أن ينفي الرُّؤية، وإنَّما نفى الإحاطة، وهي ما يخشاه قومه من عدوِّهم فقال: **(كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي)**.

ومن حُججهم: أنَّ إثبات الرُّؤية أو إثبات النَّظر يستلزم أنَّ الله في جهة، ولازم هذا أنَّه جسم والله مُنزَّه عن ذلك؛ **والجواب**: أنَّ لفظة الجهة **مُجملة تحتمل معاني ثلاثة: جهة سُفل، جهة علو تحيط بالله وتحويه، جهة علو لا تحيط بالله، فالأوَّل والثَّاني باطلان**، دلَّ الكِتاب والسُّنَّة على بطلانهما مع الإجماع والعقل والفطرة السَّليمة.

والثَّالث هو الصَّحيح، وهو مقتضى الكِتاب والسُّنَّة وعليه دلَّ الإجماع والعقل والفطرة السَّليمة، جهة علو لا تحيط بالله، وهذا هو الذي يؤمن به أهل السُّنَّة والجماعة: أنَّ الله في العلو، ولهذا صحَّ من حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه أنَّ جارية له أتى بها إلى رسول الله ﷺ قال: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟، قَالَ: **(ائْتِنِي بِهَا)**، فَأَتَيْتُهُ

بِهَا، فَقَالَ لَهَا: **(أَيْنَ اللهُ؟)**، قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: **(مَنْ أَنَا؟)**، قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: **(أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ)** [رواه مسلم (537) وغيره]، وفي رواية أُخرى أنَّها أشارت بأصبعها إلى السَّماء؛ أي: أنت رسول ذاك الذي في السَّماء، الله يُشار إليه إشارة حسيَّة يعني في العلو، فالله ﷻ له علُّو القدر وعلُّو الذَّات وعلو القهر، **فعلو الذَّات**: أنَّه فوق عرشه و عرشه فوق سمواته، فوق مخلوقاته كلِّها، فوقيَّة تليق بجلاله ﷻ، هذا أوَّل ما تضمَّنته هذه القاعدة، **الأمر الثَّاني**: الإشارة إلى حديث اختصام الـملأ الأعلى الذي أورده ابن كثير وغيره في تفسير هذه الآية: ﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [ص]، وحكاه ابن كثير ﷺ بطوله، فالإمام أحمد يُقرِّر أنَّ هذا صحيح بما ساقه من الطُّرق كما يُقرِّر وجوب الإيمان به وأنَّه على ظاهره، **ومِمَّا في هذا الحديث**: «حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا جَهْضَمٌ يَعْنِي اليَمَامِيَّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ وَهُوَ زَيْدُ بْنُ سَلَّامِ بْنِ أَبِي سَلَّامٍ نَسَبُهُ

إِلَى جَدِّهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عبد الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ الحَضْرَمِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: احْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى قَرْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيعًا فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، وَصَلَّى وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ؛ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: (**كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ**) ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: (**إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الغَدَاةَ؛ إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي؛ فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ؛ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلَأُ الأَعْلَى؟، قُلْتُ: لَا أَدْرِي يَا رَبِّ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلَأُ الأَعْلَى؟، قُلْتُ: لَا أَدْرِي رَبِّ، فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ صَدْرِي فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟، قُلْتُ: فِي الْكَفَّارَاتِ، قَالَ: وَمَا الْكَفَّارَاتُ؟، قُلْتُ: نَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجُمُعَاتِ، وَجُلُوسٌ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْكَرِيهَاتِ، قَالَ: وَمَا الدَّرَجَاتُ؟، قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الْكَلَامِ،**

وَالصَّلَاةُ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، قَالَ: سَلْ، قُلْتُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ، وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ)، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا وَتَعَلَّمُوهَا)** [رواه الإمام أحمد (22109) وغيره، وصححه الألباني في صحيح الجامع (59)]، وإن كان بعض علمائنا وأئمَّتنا يضعِّفون هذا الحديث، لكن فيما ساقه أحمد من الطُّرق كفاية على صحَّته وأنَّه صالح للاحتجاج والله أعلم، وراجعوا الحديث في تفسير ابن كثير، أو في السُّنن، لكن تفسير ابن كثير أقرب، وأظن ابن كثير أيضًا يذهب إلى أنَّها رؤيا مناميَّة، ولكن رؤيا الأنبياء حق، وعلى تصحيح الإمام أحمد له سمعتم اللفظة قال: **(فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ)**.

والإِيْمَانُ بالمِيْزَانِ يومَ القِيَامَةِ، كَمَا جَاءَ (يُوْزَنُ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بعوْضَةٍ)، وتُوْزَنُ أَعْمَالُ العِبَادِ، كَمَا

جَاءَ في الأثَرِ، والإيمانُ بِهِ والتَّصْدِيْقُ به، والإعراضُ عمَّن رَدَّ ذلِكَ، وتَرْكُ مُجَادَلَتِهِ.

الشَّرح: هذه الأمور الَّتي سيذكرها الإمام أحمد رحمه الله مشى على الإيمان بها أهل السُّنَّة والجماعة أئمَّتهم وعوامُّهم - ولله الحمد -؛ لأنَّها دلَّ عليها الكِتاب والسُّنَّة وأجمع عليها السَّلف الصَّالح، وأنكرها الـمعتزلة ومن لفَّ لفَّهم بحجَّة أنَّها آحاد، والآحاد غير مقبول عندهم في الاعتقاد، **ويردُّ عليهم**:

أوَّلاً: إنَّها ليست آحاد كما تزعمون، بل هي متواترة تواترًا معنويًّا، وذلك مِمَّا يوجب العِلم والعمل.

ثانيًا: لو سلَّمنا لقولكم أنَّها آحاد؛ فإنَّ الإجماع منعقد عند أهل السُّنَّة على الإيمان بها والتَّصديق، وأوَّل هذه الأصول الَّتي أنكرها الجهميَّة والـمعتزلة، ومن لفَّ لفَّهم من أهل البدع الـميزان، والـميزان: **في اللغة**: اسم آلة يميل به مقدار الأشياء خِفَّة وثقلاً، **وشرعًا**: هو ميزان ينصبه الله ﷻ في الـموقف لوزن العِباد وأعمالهم وصحفهم، ولا يَعلَم كيفيَّته

إِلَّا هو ﷻ، ونصب الـميزان يوم القيامة لإظهار كمال عدل الله ﷻ، فمن القرآن الكريم دليل على الـميزان قوله تعالى: ﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [المؤمنون]، وغير ذلك من الآيات، وقد جاءت السُّنَّة الـمتواترة في ذلك ومنها قوله ﷺ: **(كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ)** [متفق عليه]، ختم البخاري رحمه الله بهذا الحديث صحيحه، وهذا دليل على وزن العمل، ومن السُّنَّة دليل على وزن صاحب العمل قوله ﷺ، وقد أشار إليه الإمام: **(إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ)** [متفق عليه]، وفي «مسند الإمام أحمد» وغيره أن ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مِمَّ تَضْحَكُونَ؟)**، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ)** [رواه أحمد (3992)].

وأمَّا الصَّحيفة: فالدَّليل على وزنها ونقصد بالصَّحيفة صحيفة العمل، الدَّليل حديث صاحب البطاقة هو عند الترمذي وغيره حديث حسن من حديث عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: **(إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟، أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتُخْرَجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ)** [رواه الترمذي وغيره، وصححه الألباني في شرح الطحاوية (472/1)]، **فيتحصَّل من هذا:**

1 - ثبوت الوزن يوم القيامة و نصب الـميزان.

2 - الـميزان له كفَّتان، و نقل الزَّجَّاج الإجماع على أنَّه له لسان، واللسان هو يكون بين الكفَّتين، فإذا تعادل الـموزونان صار اللسان في الوسط، و إذا رَجَح أحدهما لم يكن في الوسط.

3 - أنَّ الوزن يقع على العمل والعامل و صحيفة العمل.

وأَنَّ اللهَ يُكَلِّمُ العِبَادَ يَومَ القِيَامَةِ، ليس بَيْنَهُ وبَيْنَهُمْ تُرْجُمَان، والإيمَانُ بِهِ، والتَّصْدِيْقُ بِهِ.

الشَّرح: هذه صفة الكلام لله في الـمحشر حين يُحاسب كُلَّ عبدٍ يكلِّمه، و هذا إشارة إلىٰ حديث صحيح [رواه مسلم (1016)]، جاء عن غير واحد من الصَّحابة كما ذكر الشَّيخ رحمه الله.

والإيْمَانُ بالحَوْضِ، وأَنَّ لِرَسُوْلِ الله ﷺ حوْضًا يَوْمَ القِيَامَةِ تَردُ عليه أُمَّتُهُ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُوْلِهِ، مَسِيْرَةَ شَهْرٍ، آنِيَتُهُ كعَدَدُ نُجُوْمِ السَّمَاءِ، عَلَى مَا صَحَّ في الآثار مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

الشَّرح: هذا الأصل الثَّاني: وهو ثبوت حوض النَّبيِّ ﷺ، **والحوض في اللغة**: مجمع الـماء، وبهذا يُقال: حوض كذا

حوض كذا، حوض دجلة حوض الفرات حوض النِّيل وهكذا، أي: الـمكان الذي يُجمع فيه الـماء، **وشرعًا**: حوض في الـمحشر لرسول الله ﷺ، تَرِدُه أمَّته يمدُّه ميزابان في الجنَّة، والأحاديث كما ذكر الشَّيخ، وقد أوجز الشَّيخ رحمه الله حاصل الأحاديث الواردة في الحوض، وهي متواترة تواترًا معنويًّا، ومن الأحاديث في الحوض قوله ﷺ: **(مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي)** [متفق عليه]، إلى غير ذلك من الأحاديث.

والإِيْمَانُ بعَذَابِ القَبْرِ، وأَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُفْتَنُ في قُبُوْرِهَا، وتُسْأَلُ عن الإِيْمَانِ والإِسْلَامِ، ومَنْ رَبُّه؟، ومَنْ نَبِيُّهُ؟، ويَأْتِيْهِ مُنْكَرٌ ونَكِيْرٌ، كَيْفَ شَاءَ اللهُ وكَيفَ أَرَادَ، والإِيمانُ بِهِ والتَّصْدِيْقُ بهِ.

الشَّرح: أَلِفنَا من الشَّيخ رحمه الله أنَّه يختم كُلَّ قاعدة، وكُلَّ أصلٍ يقرِّره يخلص إلى «**الإيمان والتَّصديق**» يعني: يجب، وأحاديث القبر ونعيمه مِمَّا تواتر عن النَّبيِّ ﷺ، منها حديث البراء بن عازب عند أحمد وغيره، قال ﷺ: **(إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ**

فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ ...)، إلى أن يقول: **(أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ ...)** إلخ، وقال: **(وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ ...)** إلى أن يقول: **(أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَغَضَبٍ ...)** الحديث [أحمد (18534) وغيره، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» (106)]، **والـمقصود**: الإيمان بأنَّ القبر هو أوَّل منازل الآخِرة، وأنَّ الـمؤمن فيه يُنعَّم، وأنَّ الكافر أو الـمُنافق يُعذَّب، والعُصاة من الـمؤمنين يُعذَّبون على ما ارتكبوه من كبائر، وعذاب القبر قد يستمر إلى يوم القيامة فيكون الـمؤمن مُطهَّرًا بذلك، وقد يجمع الله على مؤمن من عذابين - عافانا الله وإيَّاكم من كِليهما -، وقد يستمرُّ عذاب القبر فترة ثمَّ ينقطع إجابة لِدُعَاء داعي، أو لأنَّ العقوبة قد انتهت، العقوبة البرزخيَّة.

والـمقصود: وجوب الإيمان بهذا، وما يكون في البرزخ، ومِمَّا يكون فيه سؤال الـملكين العبد؛ من ربُّك؟، ما دينك؟، من نبيُّك؟، فإن كان من أهل الإيمان أجاب، ألهمه الله جوابًا فيقول: ربِّي الله، وديني الإسلام، ونبيِّي محمَّد ﷺ، فتقول الـملائكة: **(مَا يُدْرِيكَ؟)**،كيف علمت هذا؟، فيقول: **(قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ)**، وأمَّا غير الـمُؤمن فيقول: **(ها.. ها.. لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُوْلُوْنَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ)**، ثمَّ تقول له الـملائكة: **(لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ)**، **(فَيُضْرَبُ بِمِرْزَبَّةٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا كُلُّ شَيْءٍ)** فيصيح صيحة يسمعها كُلُّ من يليه إلَّا الجن والإنس نسأل الله العفو والعافية لنا ولكم في الدُّنيا والآخِرة.

والإِيْمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بعدَما احتَرَقُوا وصَارُوا فَحْمًا، فيُؤمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ على بَابِ الجَنَّةِ، كَمَا جَاءَ الأَثَرُ، كَيْفَ شَاءَ اللهُ، وكَمَا يَشَاءُ، إِنَّمَا هو الإِيْمَانُ بِهِ والتَّصْدِيْقُ بِهِ.

الشَّرح: الشَّفاعة: معناها اللغوي من الشَّفع: وهو انضمام الأفراد على بعضها فتصير شفعًا ضدَّ الوتر، والشَّافع والـمشفوع له بانضمامهما إلى بعضهما صارا شفعًا، **ومعناها في العرف**: سؤال الخير للغير، فإذا توسَّطت لشخص عند آخَر ليسقط دينه أو يمدَّ له في الـمُهلة، أو يضع عنه شيء من الدَّين فأنت شافع، سألت خيرًا لغيرك.

والشَّفاعة شرعًا: هي سؤال - مَن رضي الله قوله وعمله - ربَّه مغفرة ذنوب بعض الـمُجرمين، **والشَّفاعة تتضمَّن مسائل**: **الـمسألة الأولى**: أقسامها: فهي ثلاثة أقسام: **القسم الأوَّل**: مُجمعٌ عليه، فلا أظنُّ يُنكره أحد من الـمُنتسبين للإسلام حتَّى الـمُبتدعة، وهي الشَّفاعة العُظمى، الَّتي هي الشَّفاعة في فصل القضاء وأنَّها خصيصة لـمحمَّدﷺ، **القسم الثَّاني**: الشَّفاعة في رفع درجات بعض أهل الجنَّة، وهذه عامَّة يشترك فيها مع النَّبيِّ ﷺ غيره من أهل الإيمان، وهذه كذلك لا أظنُّ أنَّ أحدًا يُنكرها، **القسم الثَّالث**: الشَّفاعة في أهل الكَبائر، وهذه مَحلُّ النِّزاع بين أهل السُّنَّة والجماعة ومُخالفيهم من

الـمُبتدعة فإنَّهم يُنكرونها، لـِما هو معلوم أنَّ الخوارج يُكفِّرون راكب الكبيرة في الدُّنيا، ويستحلُّون دمه وماله، ويحكمون عليه بالخلود في النَّار إن لم يتب منها، ووافقتهم الـمُعتزلة على هذا الشَّطر الأخير، وخالفتهم في الحُكم الدُّنيوي، قالوا: هو في منزلة بين الـمنزلتين، وكِلتا الطَّائفتين ضلَّت وأضلَّت، **والشَّفاعة في أهل الكَبائر من الـمُوحِّدين أقسام منها: الشَّفاعة** فيمن استحقَّ النَّار ألَّا يدخلها، **الشَّفاعة** فيمن دخل النَّار أن يخرج منها، هذه أهل السُّنَّة يؤمنون بها ويُصدِّقون بما جاء فيها وهذه عامَّة، هناك شفاعات خاصَّة بالنَّبيِّ ﷺ، بالإضافة للشَّفاعة العُظمى الَّتي يعتذر عنها أولو العزم من الرُّسل، يعتذر عنها آدم فنوح فإبراهيم فموسى فعيسى عليهم السَّلام، وينتهي أمر النَّاس إلى محمَّد ﷺ فيقول: **(أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا)** [رواه البخاري]، هاتان الشَّفاعتان إحداهما: في عمِّه أبي طالب؛ فإنَّه يشفع فيه فيخرجه إلى ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يغطي أخمصيه، لكن يغلي منه دماغه [حديث رقم: (5087) في صحيح الجامع]، - عافانا الله

وإيَّاكم -، شفاعة أُخرى خاصَّة له وهي: شفاعةٌ لأهل الجنَّة بأن يدخلوا الجنَّة، يشفع لأهل الجنَّة بدخولها، تكرمة له من الله ﷻ.

المسألة الثَّانية: مذاهب النَّاس في الشَّفاعة: النَّاس في الشَّفاعة ثلاثة مذاهب: إفراط، وتفريط، ووسط، فقوم أنكروا الشَّفاعة في أهل الكبائر لفساد معتقدهم، وهؤلاء هم المُبتدعة، ومنهم الخوارج والمُعتزلة، **القسم الثَّاني**: غُلاةٌ في إثبات الشَّفاعة، وهم أهل الخُرافة من أهل التَّصوُّف، فإنَّهم يثبتونها لِمن يزعمون أنَّ لهم الولاية في الدُّنيا والآخِرة؛ إثباتًا مُطلقًا، ومن ذلك أنَّهم يأتون إلى المقبورين من يزعمون فيهم الولاية فيسألونهم الشَّفاعة و المَدد، **القسم الثَّالث**: هم أهل السُّنَّة، وهم الوسط في هذا الباب، كما أنَّهم الوسط في كُلِّ شيء، جعلهم الله كاللبن الذي يخرج بين قذرين و هما الفرث والدَّم فيخرج شرابًا سائغًا لذيذًا.

المسألة الثَّالثة: أهل السُّنَّة يثبتون الشَّفاعة بشرطين: **أحدهما**: إذن الله للشَّافع، و لا يأذن إلَّا لمن رضي قوله

وعمله، **الثَّاني**: رضاه عن الـمشفوع فيه، ويجمع هذين الشَّرطين من الكِتاب الكريم قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم]، فجمعت الآية هذين الشَّرطين: الإذن، والرِّضا عن الـمشفوع فيه، والله لا يرضى إلَّا عن أهل التَّوحيد، فقد أخرج البخاري وغيره عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟، فَقَالَ: **(لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قلبه، أو قال: خالصًا من نَفْسِهِ)** [رواه البخاري وغيره]، **يتحصَّل من هذا: أوَّلًا**: إثبات الشَّفاعة للنَّبيِّ ﷺ ولغيره بالدَّليل، **والثَّاني**: أنَّ هذه الشَّفاعة ليست شفاعة مُطلقة عند أهل السُّنَّة، بل هي شفاعة بشروطها، كذلك يكون إثبات الشَّفاعة بالأدلَّة ردٌّ على أهل التَّكفير، الذين يُكفِّرون بالكبائر، هذا ردٌّ عليهم.

والإِيْمَانُ أَنَّ المَسِيْحَ الدَّجَّالَ خَارج مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ (كَافِرٌ) والأحاديثُ الَّتِي جَاءَتْ فِيْهِ، والإيمَانُ بأَنَّ ذلِكَ كَائِنٌ، وأَنَّ عِيْسَى بن مريم - عليه السَّلام - يَنْزِلُ فيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ.

الشَّرح: الـمسيح مسيحان: مسيحٌ وليٌّ الله من مُصطفيه الأخيار؛ وهو عيسى ابن مريم - عليه وعلى أمِّه الصَّلاة والسَّلام -، سُمِّي مسيحًا، **قيل**: لأنَّه ممسوح القدم ليس فيها أخمص، تعرفون خمص القدم؟، يعني: الذي في باطن الرِّجل من جهة الكعب من داخل، **وقيل**: لأنَّه يسيح في الأرض، ينشر دين الله، يَحكُم بشرع مُحمَّد ﷺ، فإنَّ الله ﷻ جعله لهذا، ينزل آخِر الزَّمن، يَحكُم بشرع أخيه مُحمَّد ﷺ فيكسر الصَّليب ويقتل الخنزير، وليس أمام النَّاس إلَّا إسلامٌ أو سيف، ليست هناك جزية، الجزية موضوعة، ونفسه ينتهي حيث ينتهي بصره، ولا يحلُّ لكافر أحس نفسه أن يبقى، أي يموت الكافر، هذا حاصل ما جاء فيه من الأحاديث، فالأحاديث فيه متواترة، ومِمَّا جاء فيه : أنَّه يلحق الدَّجال فيقتله بِبَابِ لُدٍّ في الشَّام، وذلكم أنَّه ينزل ﷺ على

الـمسلمين في جامع دمشق، وهم ينتظرون صلاة الصُّبح، ينزل في كوكبة من الـملائكة على الـمنارة الشَّرقيَّة، فإذا رآه الـمُسلمون وقد أقيمت الصَّلاة يتأخَّر القائم من آل محمَّد ﷺ، فيقول له: مكانك إنَّما أقيمت لكم، وفي لفظ: أئمَّة هذه الأمَّة منها، فإذا صلَّى اجتمع عليه الـمُسلمون، فيمسح على وجوه أقوام ويخبرهم بدرجاتهم في الجنَّة، الله أكبر، وحيٌّ يوحى، ثمَّ يُشاور الـمُسلمين في هذا الدجَّال فيقول: نقتله أو أدعو الله عليه؟، فيقولون: يا نبي الله ياروح الله نقاتله، فيلحق به، فإذا رآه الدجَّال وهو الـمسيح الثَّاني، ذاب كما يذوب الـملح في الـماء، قهر عدو الله بولي الله ومن معه من أهل الإيمان فيعلوه بالسَّيف فيقتله [ابن ماجه (1359/2) برقم: (4077)، أحمد (338/4) برقم: (18996)، الطبراني الأوسط (340/2) برقم: (2165، 24/4) برقم: (3515)، مجمع الزوائد (661/3) برقم: (5830، 5831)].

الـمسيح الثَّاني: هو الـمسيح الدجَّال؛ هو الذي ذَكره الـمُصنِّف ﷺ، فإذن يتحصَّل من هذا ظهور مسيحين: أحدهما: عدوٌّ لله الذي يدَّعي الرُّبوبيَّة، فيبعثه الله امتحاناً للعِباد حتَّى يُميِّز الصَّادق في إيمانه من الكاذب، وهو يمسح

الأرض، ويجوب أرض الله كُلَّها إلَّا مكَّة والـمدينة، وينزل بِالسَّبْخَةِ ويعلو جبل أحد، فيدقُّ بعصاه ويقول: ما هذا القصر الأبيض؟، هذا مسجد أحمد، والـمدينة يومئذٍ لها سبعة أنقاب، كلَّما أتى نقبًا وجد عليه مَلكين مصلتي السِّيوف، يمنع عدو الله من الدُّخول، ثمَّ ترجف الـمدينة ثلاث مرَّات تهتز، فيخرج كُلُّ مُنافقٍ ومنافقة، وفاسق وفاسقة، ويعتصم بها أهل الإيمان؛ فيقولون: مكاننا حتَّى نموت، ثمَّ يخرج إليه رجل من أهل الـمدينة مؤمن، فيقول: أتؤمن بي؟، فيقول:لا، أنت كافر-كما أشار الشَّيخ الإمام ﷺ - مكتوب علىٰ جبهته (ك ف ر)، يقرؤها كُلُّ إنسان واضحة، لكن من عمي البصيرة لا حيلة فيه؛ فيضربه بالسَّيف فيجعله جزلتين - أي: قطعتين - ويمشي بينهما، ثمَّ يقول لأتباعه: أرأيتم لو أحييته أتؤمنون بي؟، فيقولون: نعم، ثمَّ يقول له: قم؛ فيقوم، فيقول: أتؤمن بي؟ أنا قد أحييتك، فيقول: ما ازددت فيك إلَّا بصيرة؛ فيريد قتله فلا يُسلط عليه، ومن الأحاديث الَّتي جاءت فيه: أنَّ معه جنَّة ونار؛

فمن مات مؤمنٌ به أدخله جنَّته، وهي نارٌ عليه، ومن قتله فإنَّه يُلقيه في ناره وهي جنَّة عليه، وأنَّه سريع كالغيث الذي استدبرته الرِّيح يسرع السَّحاب، وأنَّه إذا أتى أهل قرية فردُّوا عليه قوله تمحل قريتهم تصير قحط، وإذا قرية أجابته تصير خصب، هو امتحان للعِباد، وأنَّه يأمر السَّماء أن تمطر فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت، ويأتي الخربة فتخرج كنوزها، بإذن الله ماعنده شيء؛ لكن ذلك امتحان، وغير ذلك من الأحاديث في الـمسيح الذي هو وليُّ الله وعبده ورسوله، وروحٌ منه، وكلمته ألقاها إلى مريم متواترة، والأحاديث في الـمسيح الذي هو عدوُّ الله كافر كذلك متواترة أيضًا، هذا ردٌّ على من أنكرها.

والإِيْمَانُ قَوْلٌ وعَمَلٌ، يَزِيْدُ ويَنْقُصُ، كَمَا جَاءَ في الخبر: (أَكْمَلُ المُؤْمِنِيْنَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا).

الشَّرح: هذا تقرير عقيدة أهل السُّنَّة و الجماعة في حدِّ الإيمان الشَّرعي، **وأنَّه**: قولٌ وعمل يزيد وينقص، **فيعنون**

بالقول: قول اللسان، وقول القلب، فأساس أقوال اللسان الشَّهادتان، ثمَّ يأتي بعدهما القُرَب القوليَّة كقراءة القرآن والدُّعاء، والأمر بالـمعروف و النَّهي عن الـمُنكر والتَّسبيح والتَّهليل والتَّكبير والتَّحميد وإلى غير ذلك مِمَّا هو قولٌ طيِّب، ومنه الشَّهادة بالحق، والذبُّ بالقول الجميل الـمُحقَّ عن عرض الـمُسلم، **وقول القلب**: وهو ما يعتقده من العقائد الصَّحيحة في الله وملائكته وكُتبه ورسله واليوم الآخِر والقدر خيره وشرِّه، هذا هو قوله، **وعمله**: حركته نحو الطَّاعة، فعلى سبيل الـمثال: حين تسمع الأذان لك حالتان: حالة هي اعتقادك أنَّ هذه الصَّلاة الَّتي دخلت فرضٌ واجبٌ عليك فهذا هو قول قلبك، وحالة هي عزمك عليها لأنَّها فرضٌ عليك هذا هو عمل قلبك، كونك تتحرَّك لهذه الصَّلاة وتعزم عليها، وكونك تعتقدها فريضة هذا هو قولك، قلبك يعتقد هذا، وحركته نحوها من عزمٍ و تصميمٍ هذا عمله، **وعمل الجوارح**: معلوم كالصَّلاة والزَّكاة والصِّيام والحجِّ والعمرة وكثرة الخُطى إلى الـمساجد وغير ذلك.

(**يَزِيْدُ ويَنْقُصُ**): والـمعنى يزيد بالطَّاعة وينقص بالـمعصية، واستدلَّ الـمُصنِّف ﷺ على زيادة الإيمان ونقصه بهذا الحديث وهو صريح: (**أَكْمَلُ المُؤْمنِيْنَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**) [أخرجه الترمذي (1162، 2612)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (248، 751، 1590)]، هذا في باب الـمُعاملات أحسنهم خُلُقًا في باب الـمعاملات، **ووجه الدَّلالة**: أنَّ ما دون الأكمل هو ناقص، والكُلُّ يعلَم أنَّ من ضمَّ النوافل كلَّها - كُلُّ ما يسمع من نافلة عملها - إلى الفرائض إيمانه أزيد من إيمان من ترك النَّوافل كلَّها أو اقتصر على بعضها، فهذا الأخير إيمانه ناقص بالـمقارنة إلى ذاك، وذاك إيمانه أكمل، ومن الـمعلوم أنَّ أكمل عِباد الله من البشر هم الأنبياء - عليهم الصَّلاة والسَّلام -، ثمَّ أصحابهم مع تفاوتهم في ذلك، وأكمل هذه الأُمَّة إيمانًا من أتباع محمَّد ﷺ أصحابه، وأكمل الجميع إيمانًا هو أبو بكر الصديق ﷺ ثمَّ عمر ثمَّ عثمان ثمَّ علي ثمَّ بقية العشرة وهكذا.

و(مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ) ولَيْسَ مِنَ الأَعْمَالِ شَيْءٌ تَرْكُهُ كُفْرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ، مَنْ تَرَكَهَا فَهْوَ كَافِرٌ، وقَدْ أَحَلَّ اللهُ قَتْلَهُ.

الشَّرح: تارك الصَّلاة له حالتان: **إحداهما**: أن يتركها جهلاً يظنُّ أنَّ الواجب عليه هو الشَّهادتان فقط، والصَّلاة أمر كغيرها من العِبادات الَّتي لم تُفرض، جاهل، فهذا حقُّه أن يَعرف وجوب الصَّلاة وأن يُبيِّن له بما يكشف عن جهله، فإن صلَّى فهو من الـمُسلمين، له ما للمُسلمين وعليه ما عليهم، وإن لم يُصلِّي كان كافرًا لأنَّه تركها عامدًا، تركها عن عِلم، **الحالة الثَّانية**: أن يتركها عالمًا بوجوبها، يَعلَم وجوبها لكنَّه تركها، وهذا له حالتان:

1 - أن يتركها جاحدًا، بل الجاحد للصَّلاة لو عملها ما نفعته، فلابدَّ من عملها مع اعتقاد وجوبها، وأنَّها من الفرائض الواجبة على الأعيان، فهذا الذي تركها جحودًا بعد البيان له، اتَّفق الأئمَّة على أنَّه كافر مُرتدٌّ فيستتاب فإن تاب وإلَّا قُتِلَ، وإن مات على هذا العمل فإنَّه لا يُغسَّل، ولا يُكفَّن، ولا

يُصلَّى عليه، ولا يُدفن في مقابر الـمُسلمين، ولا يرثه أهله الـمُسلمون، بل الحاكم يأخذه ويصرفه في مصارف الـمُسلمين على الفُقراء والـمساكين والجهاد في سبيل الله وإلى غير ذلك من مصارف الـمُسلمين، وقبل موته لا يُناكح - أي لا يُزوَّج - ولا تؤكل ذبيحته، ولا يُعاد إن مَرض، ولا يُؤاكل ولا يُشارب،

2 - أن يتركها كسلًا وتهاونًا مع إقراره بوجوبها، وهذا فيه قولان لأهل العِلم: أحدهما: أنَّه فاسق، وهذا هو قول أبي حنيفة والزُّهري ومالك والشَّافعي، وهو إحدى الرُّوايتين عن أحمد رحم الله لجميع، قالوا: فاسق، والقول الثَّاني: أنَّه كافر. **وقد اتَّفق الجميع على أنَّه يُستتاب** ثلاثًا كالجاهل، فإن تاب وإلَّا قُتِلَ، إلَّا أبا حنيفة قال: يحبس يُعزَّر حتَّى يُصلِّي أو يموت، وعلى القول بتفسيقه قتله حدًّا، والـمعنى: أنَّه يُغسَّل ويُكفَّن ويُصلَّى عليه، ويُدفن في مقابر الـمُسلمين، ويدعى له، ويرثه الـمُسلمون من أهله، وعلى القول الثَّاني (التَّكفير) قتله ماذا؟، قتله ردَّة، **والقول الثَّاني هو الرَّاجح عند**

الـمُحقِّقين من عُلمائنا؛ ومنهم: الشَّيخ عبد العزيز بن باز ﷺ، ومنهم: الشَّيخ ابن عثيمين ﷺ وغيرهم، أئمَّة لا يحصون، وهذا الذي يترجَّح عندنا لأدلَّةٍ منها: قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ [التوبة: 5]، والشَّاهد من الآية: تعليق تخلية سبيل الكُفَّار على هذه الأمور الثَّلاثة؛ **(فَإِن تَابُوا)** أي: أسلموا لله، كانوا بدين الإسلام، استجابوا لله ورسوله، شهدوا الشَّهادتين وأقاموا الصَّلاة وآتوا الزَّكاة، وفي الصَّحيحين عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: **(أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ)** [متفق عليه]، والشَّاهد منه: تعليق عصمة دم الكُفَّار و أموالهم على الأمور الثَّلاثة؛ وهي: الشَّهادتان وإقام الصَّلاة وإيتاء الزَّكاة، وما كان مُعلَّقاً عليه فإنَّه لا يتمُّ إلَّا باكتماله، ومنها قوله ﷺ: **(العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا**

وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ) [رواه الترمذي (2621) وغيره، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (4143، 7339)]، ولم يُفَصِّل.

وقول الإمام رحمه الله: **(ولَيْسَ مِنَ الأعْمَالِ شَيْءٌ تَرْكُهُ كُفْرٌ إلَّا الصَّلَاةَ)**؛ هذا يشير إلى **قول عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ** رحمه الله: «كَانَ أَصْحَابُ رسولُ اللهِ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ إلا الصَّلَاةِ» [أخرجه الترمذي (2622) وغيره، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (24/1)].

وخَيْرُ هَذِهِ الأُمَّة -بعدَ نَبِيِّهَا- أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ، ثُمَّ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ثُمَّ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، نُقَدِّمُ هَؤلَاءِ الثَّلَاثَةَ، كَمَا قَدَّمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُوْلِ الله ﷺ، لم يَخْتَلِفُوا في ذلِكَ، ثُمَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ أَصْحَابُ الشُّوْرَى الخَمْسَةُ؛ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالبٍ، والزُّبَيْرُ، وطَلْحَةُ، وْعبدُ الرَّحْمَن بنُ عَوْفٍ، وسَعْدُ بنُ أَبي وَقَّاصٍ، كلُّهُمْ يَصْلُحُ للْخِلَافَةِ، وكُلُّهُمْ إِمَامٌ، ونَذْهَبُ في ذلِكَ إلى حَدِيْثِ ابنِ عُمَرَ: «كُنَّا نَعُدُّ - ورَسُوْلُ الله ﷺ حَيٌّ، وأَصْحَابُهُ مُتَوَافِرُوْنَ -أَبُو بَكْرٍ، ثمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَان، ثمَّ نَسْكُتَ» ثُمَّ بَعْدَ أَصْحَابِ الشُّوْرَى أَهْلُ بَدْرٍ من المُهَاجِرِيْنَ،

ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ من الأنْصَارِ، من أَصْحابِ رَسُوْلِ الله ﷺ، على قَدْرِ الهِجْرَةِ والسَّابِقَةِ أَوَّلًا فأَوَّلًا، ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بعدَ هَؤُلَاءِ؛ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، القَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فيهم، كُلُّ مَنْ صَحَبَهُ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ يَوْمًا، أَوْ سَاعَةً، أَو رآهُ؛ فهو من أَصْحَابِهِ، لَهُ من الصُّحْبَةِ على قَدْرِ مَا صَحِبَهُ، وكَانَتْ سَابقتُهُ مَعَهُ، وسَمِعَ مِنْهُ ونَظَرَ إِلَيْهِ، فأَدْنَاهُمْ صُحْبَةٌ هو أَفْضَلُ من القَرْنِ الَّذين لَمْ يَرَوْهُ، ولو لَقَوُا اللهَ بجَمِيعْ الأعْمَالِ، كان هَؤُلَاءِ الَّذِيْنَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ ورَأَوْهُ وسَمِعُوا مِنْهُ، ومَنْ رَآهُ بِعَيْنِهِ وآمنَ بِهِ ولوْ سَاعَةً أَفْضَلُ لصُحْبَتِهِ من التَّابِعَيْنَ، ولَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الخَيْرِ.

الشَّرح: هذا الفصل يُقرِّر به الإمام أحمد رحمه الله مُعتقد أهل السُّنَّة في الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، فالصَّحابة: جمع صحابي، ويُقال: صاحب، ومعناه في اللغة: الـمُعاشر، واصطلاحًا: كُلُّ من لقي النَّبيَّ ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، ولو تخلَّلت حياته رِدَّة ثمَّ رجع عنها، ولهذا كانوا يقولون لـمن ارتدَّ من الصَّحابة ثمَّ عاد: أسلمت على ما أسلفت من خير، رِدَّته الَّتي مَنَّ الله

عليه بالعودة للإسلام والإقلاع عنها لم تُبطل صُحبته، لأنَّ الإسلام يَـجُبُّ ما قبله، **وهذا الفصل يتضمَّن في الصَّحابة رضي الله عنهم ما يأتي:**

1 - تقديم الثَّلاثة على غيرهم، وبيَّن الـمُصنِّف رحمه الله دليل ذلك وهو من السُّنَّة التَّقريريَّة وهو حديث صحيح حديث ابن عمر [أخرجه البخاري (3455) وغيره].

2 - بقيَّة العشرة: والذي استقرَّ عليه أمر أهل السُّنَّة أنَّ الأربعة أفضل من غيرهم، وهم على هذا التَّرتيب: أبو بكر ثمَّ عمر ثمَّ عثمان ثمَّ علي، يربعون بعلي، هذا آخِر ما استقرَّ عليه أمر أهل السُّنَّة، وهم مُجمعون على ترتيبهم في الخِلافة مثل ترتيبهم في أفضلية الصُّحبة، كما أنَّهم مُجمعون على أنَّ من طعن في خِلافة واحد منهم فهو أضلُّ من حِمار أهله، فاسق.

3 - تفضيل أهل بدرٍ من الـمُهاجرين، ثمَّ تفضيل أهل بدر من الأنصار، ثمَّ بعد ذلك سائر الصَّحابة، فهم متَّفقون في شرف صُحبَة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وتجب لهم على الأُمَّة التَّأدُّب بما

أدَّبهم به ﷺ، وكذلك اعتقاد ما صحَّ من فضائلهم ومناقبهم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، ومن ذلك قوله ﷺ: **(إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا)** [الجامع الصغير (546)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (34)]، وقوله ﷺ: **(لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ)** [متفق عليه]، وأهل السُّنَّة كذلك مُجمعون على أنَّهم هم خاصَّة محمَّد ﷺ من هذه الأُمَّة، وأنَّهم هم أسعد الأُمَّة بشفاعته، كما أنَّهم مُجمعون على الإمساك عمَّا شجر بينهم من الفتن أقوالاً وأعمالاً، يُمسك أهل السُّنَّة عن ذلك ويكفُّون عنه، ولا يخوضون فيه.

ثمَّ خَلَص ﷺ إلى أمرين: الأمر الأوَّل: أنَّ الصُّحبة قد تحصل بمجالسة النَّبيِّ ﷺ ساعة والنَّظر إليه مع الإيمان، لكن من لقي النَّبيَّ ﷺ لكن لم يؤمن به إلَّا بعد موته هذا ليس من الصَّحابة، هذا مُخَضْرَمٌ تابعي.

الأمر الثَّاني: أنَّ أدنى الصَّحابة منزلة في الصُّحبَة هو أفضل مِمَّن بعده من التَّابعين ولو لقي هؤلاء التَّابعون بجميع

الأعمال الصَّالحات، فأقل الصَّحابة صُحبة أفضل من أئمَّة التَّابعين، لـماذا؟، لأنَّ شرف الصُّحبة لا يُدانيه شرف، وقد يوجد من التَّابعين من هو أفقه من بعض الـمُتأخِّرين في الصُّحبَة، لكن شرف الصُّحبَة لا يُدانيه شرف، فهو أفضل شرف في الدُّنيا بعد الإسلام.

والسَّمْعُ والطَّاعَةُ لَلأَئِمَّةِ، وأَمِيْرِ المُؤمِنِيْنَ، البَرِّ والفَاجِرِ ممَّنْ وَلِيَ الخِلَافَةَ، واجتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، ورَضُوا بِهِ، ومَنْ خَرَجَ عَلَيْهِمْ بالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيْفَةً، وسُمِّيَ أَمِيْرَ المؤْمِنِيْنَ.

الشَّرح: هذا هو الـمحك، هذا هو محلُّ اختبار في الحقيقة، وأكثر الحرب بين أهل السُّنَّة ومُخالفيهم من الخوارج ومن لفَّ لفَّهم في هذا الباب.

وهذا الباب أوَّلاً: أنتم تلحظون أنَّ الإمام أحمد ﷺ، وكذلك الـمُتقدِّمون مثل: (الْبَرْبَهَارِيُّ) يركزون على (أَمِيْرِ المُؤمِنِيْنَ) أي: الخليفة الأعظم؛ لأنَّ الإمارة القُطريَّة لم تكن في عهدهم، إنَّما حدثت بعدهم، ومن هنا نقول: أنَّ الإمارة

العامَّة الَّتي تجب للقائم عليها السَّمع والطَّاعة في غير معصية الله في حال العُسر واليُسر والـمنشط والـمكره إمارتان:

إحداهما: الإمارة العُظمى، وهذه هي الخلافة، والقائم بها يسمَّى: خليفة، ويُدعى أمير الـمؤمنين.

الثَّانية: الإمارة القُطريَّة: وهي: أن يَغلِب رجلٌ من الـمُسلمين على قُطر أو أقطار فينتزعها ويعلوها، وتصبح كلمته نافذة في أهل ذلك القُطر أو تلك الأقطار، هذا هو أمير قُطري، وقد أجمع الأئمَّة على أنَّه له السَّمع والطَّاعة وسائر الحقوق والواجبات ما للخليفة في عموم الـمُسلمين، حتَّى ولو انتزع هذه من خليفة، مثل ما حصل آخِر دولة بني العبَّاس؛ صار الـمسلمون دويلات، والخليفة على بغداد ومن حولها، ومع هذا فالـمُسلمون مُجمعون على أنَّ الكُلَّ إمام في ولايته، **هذا وهناك عِدَّة مباحث:**

الـمبحث الأوَّل: في طُرق الإمارة، الإمارة والإمامة لها طُرق أجمعَ الـمُسلمون على أنَّ من وصل إليها كانت إمارته

وولايته شرعيَّة، سواءٌ كان ذلكم الأمير برًّا أو فاجرًا؛ الطَّريق الأوَّل: طريق البيعة من أهل الحَلِّ والعقد، وهذا كما حصل للصدِّيق ﷺ، فإنَّه لـمَّا بايعه عُمر وأبو عبيدة ﷺ تبعهم الـمُسلمون على ذلك، ثمَّ بعد ذلك من تيسَّر، بايعه الـمُسلمون في الـمدينة، فأصبحت خِلافته عامَّة وإمارته ﷺ نافذة في جميع أهل الإسلام، الطَّريق الثَّاني: الوصيَّة له من أمير قبله؛ كما حصل مع أبي بكر ﷺ لـمَّا أحسَّ بدنو أجله كتب وصيَّة لعُمر بن الخطَّاب يوصي الـمُسلمين فيها باستخلافه، وأنَّه اختاره، فبايعه الـمُسلمون ونفذت خِلافته، الطَّريق الثَّالث: اجتماع أهل الشُّورى في الإمارة؛ فإذا اجتمع شورى الحاكم سواءٌ كانوا مُعَيَّنين سابقًا، أو عيَّنهم حين أحسَّ بقُرب أجله، واجتمعوا على رجل وبايعوه؛ نفذت إمارته، وهذا كما حدث لأمير الـمؤمنين عثمان ﷺ، فإنَّ أمير الـمؤمنين عمر ﷺ عيَّن أهل الشُّورى الـمعروفين فاتَّفقوا على مُبايعته، فبايعه الـمُسلمون الحاضرون في ذلك الوقت ونفذت خِلافته فيمن لم يحضر، الطَّريق الرَّابع:

مبايعةٌ لاجتماع أهل العصر عليه؛ كما حدث لأمير الـمؤمنين علي ﷺ، الطَّريق الخامس: تنازل من قبله له؛ كما حدث من الحسن بن عليٍّ ﷺ لـمعاوية ﷺ، فإنَّ معاوية كان أمير الـمؤمنين حقًّا شرعًا حين تنازل الحسن بن عليٍّ ﷺ له بالخلافة ورضي الله عن معاوية، الطَّريق السَّادس: الغلبة والقَهر؛ فمن غَلَب أميرًا وانتزع الإمارة منه ونفذت كلمته صار حاكمًا على الـمُسلمين، ومن الطُّرق الـمُعاصرة: طريق الانتخابات، وقد عرفتم فتوانا فيها [قال ﷺ: إنَّ الانتخابات ليست من شرعنا فهي ليست من سُنَّةِ محمَّداً ﷺ، إذا أبتُلينا بها وكان لابدَّ لنا من الانتخاب فنحن ننتخب من يغلب على ظنِّنا أو نتيقَّن أنَّه يحقق مصلحةَ أهل الإسلام]، وأنَّها ضرورة، وأن نتعامل معها بترشيح من نرى فيه الـمصلحة، وسدِّ الطَّريق على أهل الأهواء والظَّلمة من كُفَّار وأهل بدعٍ وغير ذلك، هذه أيضًا طريق من طُرق الولاية.

الـمبحث الثَّاني: في السَّمع والطَّاعة، فقد دلَّت النُّصوص على ما قرَّره الـمُؤلِّف من السَّمع والطَّاعة في غير معصية الله لـمن ولي أمر الـمُسلمين برًّا أو فاجرًا، دلَّ الكِتاب والسُّنَّة

على ذلك، فالدَّليل من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: 59]، ومن السُّنَّة الـمُتواترة قوله ﷺ: **(السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ)** [رواه البخاري: (2796، 6725)، ومسلم: (1839)]، وقوله ﷺ: **(أَلا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ الله فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ الله، وَلا يَنْزِعَنَّ يَداً مِنْ طَاعَةٍ)** [رواه مسلم: (1855)]، وهذا السَّمع والطَّاعة **مقيَّدة بقيدين؛ أحدهما**: أن تكون في غير معصية الله كما سمعتم من الحديث، **والثَّاني**: أن يكون ما أمر به الحاكم الـمُسلم في الـمقدور، فإن أمر بما لا يُقدر فالأمر فيه سِعَة، فنحن كما قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [البقرة: 286]، لكن إذا قهرنا ماذا نصنع؟، هذا شيء آخَر.

وهنا نرى أن نختم هذا البحث الـمُتعلِّق بالسَّمع والطَّاعة للأمير برًّا كان أو فاجرًا، ما قرَّره أهل العِلم والإمامة وجلالة القَدر والسَّابقة في الفضل أنَّ **ما يصدر عن وليِّ الأمر لا**

يخلو عن أحوال ثلاثة؛ إحداها: أن يكون طاعة لله ﷻ، فتجب طاعته فيه طاعة لله ولرسوله ﷺ، **الثَّاني**: أن يكون من الأمور الَّتي يسوغ فيها الاجتهاد أو أَمَرَ بمندوب، فتجب له فيه الطَّاعة جمعاً للكلمة حتَّى لا تتفرَّق، **الثَّالث**: أن يأمر بمعصية أو ينهى عن طاعة كذلك، فهذا لا سمع لهم فيه ولا طاعة في ذلك، لكن لا نُظهر عليهم الشَّناعة، فمثلًا: لو أنَّ الأمير أغلق مساجد البلد فقال: لا تُصلُّوا جماعة، صلُّوا في بيوتكم، هذا معصية، فنحن بقلوب نبغض هذا ونمقته ونحاول الصَّلاة في مساجدنا؛ فإذا أغلقها بالقوَّة وحال بيننا وبينها بالقوَّة عذرنا الله ﷻ، نصلي في بيوتنا مع بغضنا لهذا العمل وكراهيتنا، لكن هل نُظهر الشَّناعة عليه ونشيع غلطه في الخاصَّة والعامَّة؟، الجواب: لا، نسكت، ولا نعمل مُظاهرات ولا مَسيرات ولا شيء من هذا، إن استطاع العُقَلاء والحُكماء والفُضلاء مُناصحة وليِّ الأمر وبيان الحقِّ له كان بها، ثمَّ إن قَبِلَ كان بها، وإن لم يقبل برئت الذمَّة وأن لم يستطيعوا فلم يُكلِّفهم الله فوق طاقتهم.

والغَزْوُ مَاضٍ مَعَ الأمَرَاءِ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ، البَرِّ والفَاجِرِ، لا يُتْرَكُ، وقِسْمَةُ الفَيْءِ، وإِقَامَةِ الحُدُوْدِ إلى الأئِمَّةِ مَاضٍ، لَيْسَ لأحدٍ أَنْ يَطْعَنَ عَلَيْهِمْ، ولا يُنَازِعَهُمْ، ودفعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزة نَافِذةٌ، ومَنْ دَفَعَها إِلَيْهِمْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وصَلَاةُ الجُمُعَةِ خَلْفَهُ وخَلْفَ مَنْ وَلَّى جائِزَةٌ تَامَّةٌ رَكْعتَانِ، مَنْ أَعَادَهُمَا فهوَ مُبْتَدِعٌ تَارِكٌ للآثارِ، مُخَالِفٌ للسُّنَّةِ، ليسَ لَهُ من فَضْلِ جُمْعَتِهِ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَرَ الصَّلَاةَ خَلْفَ الأئِمَّةِ، مَنْ كَانُوا؛ بَرُّهُمْ وفَاجِرُهُمْ، فالسُّنَّةُ أَنْ يُصَلَّى مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ، ويَدِيْنُ بأَنَّهَا تَامَّةٌ، لَا يَكُنْ في صَدْرِكَ مِنْ ذلِكَ شَكٌّ.

الشَّرح: ذكر الـمُصنِّف هنا بعض خصائص الأمير، وقد قدَّمنا الأمير من هو، وكما قدَّمنا أنواع الإمارة ولا يحتاج إلى الإعادة، فبدأها بالجهاد: وذلكم حين قال: **(والغَزْوُ مَاضٍ)**، والـمقصود بالجهاد: هو جهاد الطَّلَب، وهو تجييش الجيوش وإعداد العُدَّة وتجنيد الجنود ورفع الرَّاية لقتال من يليه من الكُفَّار، إعلاءً لكلمة الله، فهذا جهادٌ إلى حُكَّام الـمسلمين؛ فمن دعا إليه فهو جاهل أو مُبتدع ضال مُضل، فالحاكم

الـمسلم هو الذي يَنظر هو ومن معه، هل الأُمَّة تُطيق الجِهاد؟، فإن رأى أنَّه مع القوَّة والقدرة الَّتي تُمكِّنه من قَهر من بليه على الإسلام أو السَّيف أو الجزية فعل، وإن رأى أنَّه ليست عنده قدرة فإنَّه يكتفي بالعهود والـمواثيق والـمُهادنات، ولا تجوز مُنازعته في ذلك أبداً.

الثَّاني: **(قِسْمَةُ الفَيْءِ)** إليه يقسمها حسبما يرى من الـمصلحة، و الأصل أنَّه يجعلها أخماسًا، أربع أخماس للغانمين السَّريَّة أو السَّرايا، وخمس هو يأخذ منه وينفقه في مصارف الخمسة العامَّة الَّتي تضمَّنتها آية الحشر.

الثَّالث: **(إِقَامَةِ الحُدُوْدِ)** فالحدود ليست إلينا فنحن لا نُقيم الحدود ، إن كان حُكَّامنا يقيمونها وإلَّا فلا علينا من تركها بأس.

الرَّابع: **(دفعُ الصَّدَقَاتِ)** أي: الزَّكوات، إذا كان الحاكم يجمع الزَّكوات من أهل البلد، زكاة الـماشية والحبوب والثِّمار يجمعها فإنَّا لا نتصرَّف بها، وإن كان لا يجمعها ولا يهتمُّ بها

فَكُلٌّ يُزكِّي ماله يصرفه في الـمصارف الثَّمانية، الفقراء و الـمساكين وغيرها مِمَّا تضمَّنته آية براءة.

الخامس: (**صَلَاةُ الجُمُعَةِ**) يُصلَّى خلف الحاكم أو من يُنيبه، ويعتقد أنَّها تامَّة يصليها ركعتين، ومن أعادهما ركعتين أو صلَّى ظُهرًا كان مُبتدعًا ضالًّا.

وَمَنْ خَرَجَ على إِمَامٍ من أَئِمَّة المُسْلِمِيْنَ - وَقَدْ كَانَ النَّاسُ اجتَمَعُوا عَلَيْهِ، وأَقَرُّوْا لَهُ بالخِلَافَةِ، بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ بالرِّضَا أو الغَلَبَةِ - فَقَدْ شَقَّ هَذَا الخَارِجُ عَصَا المُسْلِمِيْنَ، وخَالَفَ الآثارَ عَنْ رَسُوْلِ الله ﷺ؛ فَإِنْ مَاتَ الخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً.

الشَّرح: هذا البحث في الخوارج، وهو من أوجه النِّزاع بين أهل السُّنَّة ومخالفيهم، وبحث هذه الـمسألة يتطلَّب منَّا أمورًا: الأمر الأوَّل :في الخروج، فالخروج على ضربين: خروج عام، وخروج خاص، فالخروج العام: يشمل كُلَّ من رفع السَّيف وشهره في وجه الأمير القائم، وسواءٌ كان هذا الأمير

هو الخليفة أو أميراً قُطريًّا، وقد بينَّا معنى هذين في السَّابق، وسواءٌ كان هذا الذي يُحارب الأمير القائم يُكفِّره أو لا يُكفِّره، وهذا الـمعنى يدخل فيه البُغَاة، فالبُغاة يُشهرون السَّيف في وجه الأمير ويعلنون حربه، يعلنون الحرب عليه ولكنَّهم لا يُكفِّرونه مُدَّعين بدعاوى، وهؤلاء ينبغي للأمير أن يُناظرهم ويُحاورهم ويُناقشهم، فإن ادَّعوا شُبهة كشفها، وإن ادَّعوا مَظلمة أزالها، فإن رجعوا إلى الجماعة كفَّ عنهم، وإن أبوا وأصرُّوا قاتلهم، وفي هذه الحال لا يتبع مُدبرهم ولا يَجهز على جريحهم؛ لأنَّ الـمقصود تأديبهم وقد حصل بقتالهم، وأمَّا الخروج الخاص: فهو كُلُّ مَن كفَّر بالـمعاصي، سواءٌ يُكفِّر الأمير القائم أو يُكفِّر مَن دونه، أو يُكفِّر الأمير ومن يُواليه، وقد لا يُكفِّر الأمير لكنَّه يُكفِّر عُصاة الـمسلمين بركوبهم الـمعاصي، هذا تقسيم من تقسيمات الخوارج وهو الأمر الأوَّل، الأمر الثَّاني: ينقسم الخوارج إلى قسمين: مُحاربة، وقعديَّة، **فالقعديَّة**: كُلُّ من يُحرِّض على الأمير بإشهار أخطائه أو أخطاء عُمَّاله على الـملأ في شتَّى

الـمحافل، في الخطب في الـمُحاضرات في النَّدوات، وسُمُّوا قعديَّه؛ لأنَّهم قاعدون عن الحرب، وخوارج لأنَّهم يُحرِّضون، والحقُّ أنَّ هذا الصِّنف من الخوارج هم بذرة الخروج بالحرب، فإنَّ إلهاب مشاعر الخاصَّة والعامَّة على الأمير وأهل الحَلِّ والعقد من قُضاة وعمَّال ووزراء وغير ذلك يعبئ الضغائن حِقدًا وكراهية، ويوغر الصُّدور، ثمَّ تكون بعد الحرب إلَّا أن يشاء الله، **وأمَّا الـمُحاربة**: فهم كُلُّ من رفع السَّيف وشهره في وجه الأمير القائم أو أحد عُمَّاله، وهؤلاء الـمُحاربة قسمان: أوَّلاً: قِسمٌ لهم راية معلومة يمكن الوصول إليها، فهؤلاء يُناظرهم الأمير القائم ويُبيِّن لهم خطأهم، وإن دلَّلوا على خطأ له تراجع عنه، كما فعل عليٌّ رضي الله عنه مع أهل النَّهروان، حيث بعث إليهم ابن عمِّه عبد الله بن عباس رضي الله عنهم، فإنَّه ناظرهم وكشف لهم الشُّبه، وفلجهم، وكشفهم وغلبهم بالحُجَّة، فتراجع أكثرهم، ثانيًا: الـمُحاربة والعصابات، وهؤلاء قد تكون لهم راية، والظَّاهر أنَّهم لهم راية ينطلقون منها، لكن لا يُمكن الوصول إليها، ولا يُعلم

عنهم إلَّا بعدما يفعلون فعلتهم، أو يقفون في شراك العساكر، عساكر الإمارة القائمة فيُقبض عليهم، وهؤلاء لا يُناظرون أبدًا ولا يُحاورون، ويكون الأمير القائم مُخيَّرًا فيهم بين ما تضمَّنته آية المائدة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ [المائدة]، فهو يستعمل معهم ما يرى أنَّه يكفُّ شرَّهم من الإسلام، ويردع به غيرهم من النَّاس، مِمَّن تسول له نفسه مثل عملهم، مُخيَّر بين هذه الأربعة الأمور فأيُّها يرى فليستعمله، هؤلاء هم الخوارج، وهذا هو الذي دلَّت عليه نصوص الكِتاب والسُّنَّة وأجمعت عليه الأُمَّة ومشى عليه السَّلف الصَّالح من الصَّحابة إلى اليوم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ، ثمَّ خَلَصَ المُصنِّف رحمه الله إلى الأمر الثَّالث، وهو أنَّ هذا الخارجي إذا مات على ما هو عليه من الخروج فميتته

ميتة جاهليَّة، وفي هذا أحاديث كثيرة حاصلها: أنَّ من بات ليلة أو ليلتين وليس في عُنقه بيعة فمات فميتته جاهليَّة.

ولا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ، ولا الخُرُوْجُ عَلَيْهِ لأحَدٍ مِنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذلكَ فهو مُبْتَدِعٌ عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ والطَّرِيْقِ.

الشَّرح: هذا تكملة للبحث قبله، الخوارج مُبتدعة سواءٌ كانوا مُحاربة أو قعديَّة هم مُبتدعة، والبُغاة إن لم يَرجعوا بعد مُناقشتهم من قِبل الإمام أو موفده فهم مُبتدعة، ولا يُقال في حقِّ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنَّهم مُبتدعة، لأنَّ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مُتأوِّلة، فما حدث بين عليٍّ ومُعاوية ومَن معهم من الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هذا من قَبيل التَّأويل، والصَّحابة لهم من الحصانة الإيمانيَّة والأدب لـمكانتهم من رسول الله ﷺ وسابقتهم في الإسلام والفضل على هذه الأُمَّة ما يوجب الكفَّ عنهم، ولهذا قال رسول الله ﷺ: (**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا...**)، وقال ﷺ: (**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي...**) الحديث.

وقتالُ اللُّصُوْصِ والخَوَارِجِ جَائِزٌ، إِذَا عَرَضُوا للرَّجُلِ في نَفْسِهِ ومَالِهِ، فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ ومَالِهِ، ويَدْفَعَ عَنْهُمَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ، وَلَيْسَ لَه إِذَا فَارَقُوْهُ وتَرَكُوْهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، ولَا يَتْبَعَ آثَارَهُمْ، ليسَ لأحَدٍ إِلَّا الإِمَامَ أَوْ وُلاةَ المُسْلِمِيْنَ، إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ في مَقَامِهِ ذلِكَ، ويَنْوِيْ بجَهْدِهِ أَنْ لا يَقْتُلَ أَحَدًا، فَإِنْ مات على يديه في دَفْعِهِ عن نَفْسِهِ بالمَعْرَكَةِ فأَبْعَدَ اللهُ المَقْتُوْلَ، وإِنْ قُتِلَ هَذَا في تِلْكَ الحَالِ وهو يَدْفَعُ عن نَفْسِهِ ومَالِهِ رَجَوْتُ لَهُ الشَّهَادَةَ، كَمَا جَاءَ في الأَحَادِيْثِ، وجَمِيع الآثَارِ في هَذَا؛ إِنَّمَا أُمِرْتَ بِقِتَالِهِ، ولَمْ تأْمُرْ بِقَتْلِهِ، ولا اتّبَاعِهِ، ولا يُجْهِزُ عَلَيْهِ إِنْ صُرِعَ أَوْ كَانَ جَرِيْحًا، وإِنْ أَخَذَهُ أَسِيْرًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ، ولا يُقِيْمَ عليه الحَدَّ، ولكن يَرْفَعُ أَمْرُهُ إِلَى مَنْ وَلَّاهُ اللهُ، فيَحْكُمَ فِيْه.

الشَّرح: هذا المبحث في قُطَّاع الطُّرق الذين يَعرضون للنَّاس جماعات أو أفراد، ويتعدُّون على نفوسهم وأموالهم، **فمن عرضوا له فعليه ما يأتي؛ أوَّلاً**: الدِّفاع عن نفسه، فهو حقُّه المشروع، **ثانيًا**: يكون الدِّفاع هذا بما يَكُفُّ عنه

شرَّ قُطَّاع الطُّرق واللصوص، فإن انكفَّ شرُّهم عنه وأمنهم بدون قَتل فلا يزد على ذلك، ولا يُعاجلهم بالقتل حتَّى يَغلب على ظنِّه أنَّهم قاتلوه، وهاكم مثالاً: إذا كان الـمُعتدي صاحب عصا أو سكِّين أو آلة مُثقلة كالـمطرقة، والـمُعتدى عليه معه السِّلاح الفتَّاك، فأيُّهم الذي يكون في مقام القوَّة الـمُهاجم أو الـمُدافع؟؛ الـمُدافع، إذن؛ يكفيه أن يُهدِّدهم ويُطلق النَّار عليهم تخويفًا، لأنَّ الذي معه عصا لا يظنُّ أنَّه يهجم بالقوَّة على الـمُسلَّح، لكن لو فرضنا أنَّه هاجمه وغامر، مُتدرِّب وعنده حيل يُغافله، فله أن يُطلق النَّار عليه بما يُعرقله عنه، في يده في رجله، وإن أبى، غلب على ظنِّه أنَّه قاتله، عرف منه الـمكر والاحتيال، قتله ولا كرامة عليه، **ثالثًا**: إذا هرب هؤلاء لا يتبعهم، لأنَّهم كانوا يُريدون شيئًا منه، وهو نفسه أو ماله، فخذلهم اللّٰه عنه، لكن لا مانع أن يحتاط لنفسه، ويتحسَّس حيث يتوجَّس هجومهم عليه، هذا له، إذا أُصيب أحد هؤلاء بسلاح هؤلاء الـمعتدى عليهم، وسقط على الأرض من هؤلاء الـمُعتدين؛

فإنَّه لا يُجهز علىٰ الجريح، يتركه، لأنَّه انكفَّ شرُّه عنه وهذه الغاية؛ لأنَّ الـمقصود قِتاله، أي: مدافعته، وليس الـمقصود قتل هؤلاء، القتل إنَّما هو آخِر علاجٍ، كما يُقال: آخِر الدَّواء الكي، فهو آخِر ما يلجأ إليه الـمُعتدى عليه من هؤلاء، إلَّا الإمام أو الأمير القائم فله أن يتبعهم ويتحيَّن أماكنهم ويتحسَّسها؛ لأنَّ الإمام ذمَّته مشغولة بأمن الرَّعيَّة، فهمتم هذا؟، الإمام ذمَّته مشغولة بأمن الرَّعيَّة، أمَّا الـمُعتدى عليه ذمَّته مشغولة بأمن نفسه، وقد حصل، لكن الإمام لا، لابدَّ أن يجتثَّ عروقهم وجذورهم ويقوض قواعدهم الَّتي ينطلقون منها حتَّى يأمن أهل القطر أو الأقطار شرَّهم، لو وقع أحد الـمعتدين من قُطَّاع الطُّرق واللصوص وهم مُحاربون أسرى في يد الـمُعتدى عليهم ماذا يصنع به؟، يرفع أمره إلى الأمير أو الوالي ثمَّ يتركه، لأنَّ الأمير سينظر في الـموضوع هل هذا يستحقُّ القتل أو لا يستحقُّ القتل؟، قد يكون مُغرَّرًا به من قاعدة له وراءه أغرَّته، الأمير ينظر ويجتهد، لأنَّ الأمير معه أهل الحَلِّ والعقد من العُلماء

والقُضاة والـمُفتين، وأهل شوراه، هم الذين لهم الكلمة فيه، أمَّا الـمُعتدى عليه فحقُّه أن يُسلِّمه للأمير أو نائبه.

ثمَّ خَلَصَ الـمُصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ إلى أنَّ الذي يُقتَل دون ماله أو نفسه هذا شهيد، هناك آثار في هذا **(مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ)** [متفق عليه]، وأمَّا الـمُعتدي الـمُحارب اللص قاطع الطَّريق، فهذا جاهلي، هذا صنع صنيع الجاهليَّة، وسنَّ سُنَّة الجاهليَّة في القطر.

ولَا نَشْهَدُ على أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ بعَمَلٍ يَعْمَلُهُ بجَنَّةٍ ولَا نَارٍ، نَرْجُو للصَّالِحِ، ونَخَافُ عليه، ونَخَافُ على المُسيءِ المُذْنِبِ، ونَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللهِ.

الشَّرح: دخل الـمُؤلِّف رَحِمَهُ اللَّهُ في مسائل الحُكم، الحُكم على أهل القبلة، **والـمُراد بأهل القبلة**: هم الـمُصلُّون، سُمُّوا أهل القبلة: لأنَّهم كلُّهم يستقبلون الكعبة، فمن مات من أهل القبلة وسيأتي قيد لهذا آخِر الرِّسالة، من مات من أهل القبلة صالحًا تقيًّا على التَّوحيد في الظَّاهر رجونا له رحمة الله، ومن

مات من أهل القبلة على فسقٍ وفجورٍ خفنا عليه، فلا نقطع إذن لـمن مات على صلاح من أهل القبلة بجنَّة، وكذلك من مات على فساد من أهل القبلة لا نقطع له بنار، لأنَّ هذا إلى الله وإلى رسوله ﷺ، وإنَّما نحن مُكلَّفون بالخوف والرَّجاء، الخوف على الـمُسيء والرَّجاء للمُحسن، إلَّا من شهد له رسول الله ﷺ الجنَّة فنحن نشهد له بالجنَّة، كالعَشرة، وأهل بدر، وأهل الحديبية، وشهد لأفراد منهم: ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، ابْنُ شَمَّاس، وعُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والحقُّ أنَّ الصَّحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كُلُّهم في الجنَّة، والدَّليل قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد: 10]، الكُلُّ موعود بالحسنى، وأعظم الحسنى؛ الجنَّة وما فيها من نعيم، وأعظمه رضوان الله كما قال تعالى: ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ﴾ [التوبة: 72]، ورؤية الـمؤمنين ربَّهم فيها جعلنا الله وإيَّاكم من خواصِّها، والذي شهد له النَّبيُّ ﷺ بالنَّار الكُفَّار، مثل: أبي

لهب، وأبي جهل وغيرهم، من مات على كُفرٍ مُتحقِّق شهدنا عليه بالنَّار لحديث من مرَّ على قبر مشرك يعرفه فليقل يا فلان بن فلان أبشرك أنك من أهل النار [من حديث: (حيثُما مررتَ بقبرِ مشرِكٍ فبشِّرْهُ بالنَّارِ) [صحيح ابن ماجه (1288)]، هذا زيادة في عذابه، ومن لقي الله بذنب يجب له به النَّار -تائبًا غير مُصرٍّ عليه- فإنَّ الله يتوب عليه، ويقبل التَّوبة عن عباده، ويعفو عن السيِّئات، ومن لقيه وقد أُقيم عليه حَدُّ ذلك الذَّنب في الدُّنيا فهو كفَّارته، كما جاء في الخبر عن رسول الله ﷺ، ومن لقيه مُصرًّا غير تائب من الذُّنوب الَّتي قد استوجب بها العقوبة، فأمره إلى الله، إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، ومن لقيه - من كافر - عذَّبه ولم يَغفر له، **هنا مسألتان**:

إحداهما: كأنَّه تفصيل لِـما سبقه من بحث في حُكم أهل السُّنَّة على من مات من أهل القبلة، **وهذا التَّفصيل مفاده**:

1 - أنَّ من لقي الله على ذنب كانت تجب له به النَّار، لكنَّه تاب منه فإنَّ الله يتوب عليه والآيات والأحاديث

الـمستفيضة في هذا كثيرة، حتَّى بعض عوام الـمُسلمين يعلمونها ولله الحمد.

2 - من ركب ذنبًا يوجب الحدَّ، فأقيم عليه حدُّ ذلكم الذنب قرَّر الـمصنِّف رحمه الله بأنَّ الحدَّ في الدُّنيا يُطهِّر، وقد دلَّت النُّصوص على قيد؛ وهو إن كان الحدُّ مصحوبًا بالتَّوبة الَّتي من شروطها: النَّدم على ما فرَّط، والعزم على عدم العودة، والإقلاع عن الخطيئة، فالحدُّ يُطهِّره، وإن لقي الله مُصرًّا على كبيرته مع الحد؛ فإنَّ الحدَّ جزاءٌ وعقوبةٌ له في الدُّنيا، وأمَّا في الآخِرة فهو تحت الـمشيئة.

3 - من لقي الله على ذنب تجب له به النَّار غير تائب فهذا تحت الـمشيئة؛ إن شاء الله عذَّبه وإن شاء غفر له، وإن عذَّبه لم يُخلِّده في النَّار قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: 48]، وقد جاءت الأحاديث في معنى ما تضمَّنته هذه الآية؛ فمنها: حديث ابن مسعود ﷺ في الصَّحيحين قال: قال رسول الله ﷺ كلمة وقلت أخرى، قال رسول الله ﷺ: (**مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا**

دَخَلَ النَّارَ) [متفق عليه]، وفي صحيح مسلم من حديث جابر ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ: **(مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ)** [رواه مسلم]، والأحاديث في هذا إن لم تكن متواترة فمستفيضة، وأهل السُّنَّة على هذا، لأنَّ حاصل هذه الأحاديث وما في معناها القطع لـمن مات على التَّوحيد بأنَّه من أهل الجنَّة، يعني: من مات على التَّوحيد فهو من أهل الجنَّة هكذا نقول قولًا عامًّا ولا نقول فلان، لأنَّنا لا ندري ماذا ختم الله به ولا ندري ما حاله في الدُّنيا، نقول من مات على التَّوحيد فهو مقطوع له بالجنَّة، وهذا لا يستلزم أنَّه لا يُعذَّب؛ لا، النَّووي ﷺ أصاب حينما بوَّب على هذه الأحاديث، وما في معناها في شرحه على صحيح مسلم؛ **قال**: «بابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا»، دخل الجنَّة قطعًا، فالـموحِّدون مآلهم الجنَّة ولو عُذِّبوا، وإن أدخلهم الله الجنَّة بلا عذاب فهذا من فضله ﷻ الذي وسع أرضه وسمائه وفيهما وما بينهما، وإنَّ عذابه كان ذلك بعدله ﷻ، فلا يُسأل عمَّا يفعل،

لا لقضائه، ولا مُعقِّب لحكمه ﷻ، آمنَّا به وبِكُلِّ ما جاء عنه.

الـمسألة الثَّانية: في الكفَّار، حاصلها: أنَّ الكافر مآله النَّار، لا يغفر الله له ما دام مات على الكُفر، سواءٌ كان كُفره أصليًّا كاليهود والنَّصارى والـمجوس الذين يموتون على مللهم، أو كان رِدَّة، كالذي يرتدُّ من الـمسلمين فيذهب إلى النَّصارى أو إلى اليهود أو إلى غيرهم من مِلل الكُفر، كالذي يكون مُسلِمًا يتعمَّد الشِّيوعيَّة ويرتكس في أحضانها، أسأل الله العفو والعافية؛ فهذا يُقطع له بعينه أنَّه من أهل النَّار، وقد ذكرت لكم الحديث قبل قليل.

والرَّجْمُ حَقٌّ، على مَنْ زَنَى وقد أُحْصِنَ، إِذَا اعتَرَفَ، أو قَامَتْ عليه بَيِّنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُوْلُ الله ﷺ، ورَجَمَتِ الأئِمَّةُ الرَّاشِدُوْنَ.

الشَّرح: الرَّجم في **اللغة** معناه: الحذف حِسًّا أو معنى، حِسًّا: بالحجارة، أو أيِّ شيء، والـمعنى: كالتُهمة، والظنِّ الكاذب،

سمَّاه الله رجمًا بالغيب، **وشرعًا**: هو ضرب الزَّاني المُحصن بالحجارة حتَّى الـموت.

وهنا سؤال: ما علاقة هذه الـمسألة بهذه الرِّسالة وهي في العقيدة، والرَّجم من الأحكام الفقهيَّة، ما علاقة الرَّجم بهذه الرِّسالة؟، لـماذا دوَّنه الـمُصنِّف الإمام رحمه الله فيما دون؟، لـماذا ضمَّنه هذه الرِّسالة؟.

هذا ردٌّ على الخوارج، فإنَّ الخوارج لا يقولون بالرَّجم، بِحجَّة أنَّ أحاديثه آحاد، فكيف يترك اليقين الـمتواتر - أي القرآن - إلى أخبار يُمكن أن يكذب روَّاتها أو كما قالوا، لأنَّ أخبار الآحاد لا تقبل عندهم في هذه الأمور.

والرَّجم شرطه؛ أوَّلاً: الإحصان: والإحصان يتحقَّق بأمور من استجمعها كان مُحصنًا: البلوغ، والعقل، والحريَّة، ووطءٌ مثله: أي الجِماع في نِكاحٍ صحيح، فلو أنَّ رجلاً بالغًا عاقلاً حُرًّا تزوَّج مجنونة لا يُسمَّى مُحصنًا، ثمَّ اعكس لو أنَّ امرأةً بالغةً عاقلةً حُرَّة تزوجها مجنون لا يُحصنها وهكذا، لابدَّ أن تتحقَّق هذه الأمور الأربعة في الزَّوجين، **رابعها**: صِحَّة

النِّكاح والوطء فيه، أي: **مجرَّد الـملكة لا تُحصن، مجرَّد الـملكة دون جِماع لا تُحصن**، رجل بالغ حر عاقل زوَّجوه صغيرة، فنال منها كما ينال من الكبيرة، صغيرة عادة لا يأتيها الرَّجل فهذه لا تحصنه، لكن بعض الصِّغار تلفت النَّظر وتكون كأنَّها بنت عشرين فهذه قادرة على النَّيل منها، **قالت عائشة** ﵂: «إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةُ تِسْعَ سِنِينَ فَهِيَ امْرَأَةٌ» [رواه الترمذي (1109)]، هذا مشاهد، بعض البنات عمرها تسع سنين يخشى عليها وليَّها من الخروج من البيت وحدها، أليس كذلك؟، ومخالطة الأولاد ألا يخشى عليها؟، أي تلفت النَّظر.

الشَّرط الثَّاني: البيِّنة أو الاعتراف، والبيِّنة: تكون إمَّا بشهادة أربعة من الـمسلمين العدول يشهدون على أنَّ ذاك من الرَّجل دخل في ذاك من الـمرأة نُكنِّي، والظَّاهر معروف عند الجميع، شهادة صريحة، ما يقول: رأيناه عليها رأيناه فوقها، لا، لابُدَّ أن تكون شهادة صريحة يَفهم الحاكم أنَّه نال منها ما ينال الرَّجل من زوجه، نال منها الجِماع الذي في

الـمكان الـمعروف، أو الحمل من امرأة ليست بذات زوج، فإنَّ الحمل قرينة على أنَّ هذه زانية إلَّا إذا ادَّعت شبهة، قالت: أنَّه أتاها رجل فاغتصبها، أي أحياناً تكون هناك شبهة.

ثمَّ خَلَصَ المُصنِّف ﵀ إلى الأدلَّة الَّتي تردُّ شبهة الخوارج والعقلانيين اليوم، مثل يوسف القرضاوي؛ أقولها ولا كرامة، أنا أعلم أنِّي لا أمكن من دخول البلد الذي يُقيم فيه أعلم هذا ما يمكن يستضيفونني، عقلاني يُنكر الرَّجم ويقول: كيف يكون الرَّجم لو كان هذا الزَّاني في القُطب؟!، انظروا كيف الفلسفة ومعارضة النُّصوص بالقياس الفاسد، هذا قياس يشبه قياس إبليس، على إبليس - لعنة الله - ، هذه الأدلَّة هي رجمُ رسول الله ﷺ، ورجم الخُلفاء الرَّاشدون والأئمَّة من الصَّحابة ومِمَّن بعدهم، بل وجد الرَّجم في آية من القرآن الكريم كانت تُتلى ثمَّ نُسخت تلاوتها وبقي حكمها، وهي قوله تعالى: **(وَالشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا**

فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنْ اللَّهِ وَاَللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [أخرجه ابن ماجة في كتاب الحدود باب حد الزنى (2553)].

ومَنْ انتَقَصَ وَاحِدًا من أَصْحَابِ رَسُوْلِ الله ﷺ أوْ أَبْغَضَهُ لِحَدَثٍ كَانَ مِنْهُ، أَو ذَكَرَ مَسَاوِيْهِ كانَ مُبْتَدِعًا، حَتَّى يَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيْعًا، ويَكُوْنُ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيْمًا.

الشَّرح: هذه تكملة لِـما سبق من مسألة الصَّحابة، فهذا من واجبهم على الـمُسلمين الذين رضوا بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمَّد ﷺ نبيًّا أن يُترحَّم عليهم جميعًا ويُترضَّى عليهم جميعًا سابقهم ولاحقهم، ولا يجوز انتقاص أحدهم أو لعنهم بسبب حدث أحدثه ذلكم الصَّحابي، فهذا من واجب حقِّهم وواجب الأدب معهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وفي هذا ذمٌّ للرَّافضة، وتعريض بهم، بل وشدَّة نكير عليهم؛ فإنَّ الرَّافضة يسبون جميع الصَّحابة إلَّا علي رضي الله عنه وجماعة، وموقفهم من بقيَّة الصَّحابة، منهم من يُكفِّرهم جميعًا، ومنهم يسبُّهم فيقول: إنَّ عامَّتهم فُسَّاق، وهذا وذاك كُلُّه كُفر لأنَّ عدالتهم

وصدق إيمانهم رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ معلوم من دين الله بالضَّرورة، دلَّ عليه الدَّليل كِتابًا وسُنَّة وإجماعًا، هذه إحدى الطَّائفتين الزَّائغتين، الطائفة الثَّانية؛ النَّواصب، والنَّواصب هم الذين يُناصبون عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وآل البيت من الصَّحابة العداوة، وإن لم يكفِّروهم، والخوارج وهم نواصب وزيادة، لأنَّهم يكفِّرون عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن معه.

والنِّفَاقُ هو الكُفْرُ، أَنْ يَكْفُرَ باللهِ ويَعْبُدَ غَيْرَهُ، ويُظْهِرَ الإِسْلَامَ في العَلَانِيَةِ، مثلُ المُنَافِقِيْنَ الَّذِيْنَ كانُوا علَى عَهْدِ رَسُوْلِ الله ﷺ.

الشَّرح: المراد بالنِّفاق هنا: هو النِّفاق الاعتقادي، لا النِّفاق العملي، فالنِّفاق نفاقان؛ نفاق اعتقادي: إظهار الإسلام وإبطان الكُفر وله صور؛ **منها**: تكذيب رسول الله ﷺ، أو تكذيب ما جاء به أو تكذيب بعض ماجاء به، **ومنها**: بغض النَّبيِّ ﷺ، أو بغض ما جاء به، أو بغض بعض ما جاء به، **ومنها**: المسرَّة بانخفاض دين الإسلام، **ومنها**: كراهية

انتصار دين الإسلام، هذه صور النِّفاق الاعتقادي، وأنا أسألكم لو صرَّح بها فما تحكمون عليه؟، أبغض النَّبيَّ ﷺ صراحة، أو كذَّبه في بعض ما جاء به صراحة وهو يَعلَم صِدقه ماذا تقولون فيه؟؛ كافر، بأنَّه أظهر الكُفر، وإنَّما يكون مُنافقًا إذا أخفى في باطنه، يُكذِّب محمَّدًا ﷺ يبغضه، يبغض ما جاء به، يُكذِّب ما جاء به، يُحبُّ انخفاض دين الإسلام، يكره انتصار دين الإسلام، هذا في باطنه نقول: هذا مُنافق، أمَّا النِّفاق العملي: وهو أن يظهر الإنسان الحسن في الـمعاملة ويتعامل بضدِّ ذلك.

وحاصل النُّصوص في هذه الـمسألة أنَّ النِّفاق العملي خمسة أنواع هي: الكذب في الحديث، وخلف الوعد، وخيانةالأمانة، والفجور في الخصومة، والغدر في العهد، هذه خصال النِّفاق العملي وهو كبيرة من الكبائر، واعلموا أنَّ النِّفاق الاعتقادي كان ظهوره بعد حادثة بدر وهي في رمضان من السَّنة الثَّانية للهجرة، وقد كان يوم كان رسول الله ﷺ بمكَّة صنفين لا ثالث لهما: مؤمن خالص، وكافر خالص، وبقي

الأمر على هذا الحال كذلك في الـمدينة، حتَّى كانت غزوة بدر، فلمَّا جاء البشير بنصر النَّبيِّ ﷺ والـمؤمنين إلى أهل الـمدينة، **قال ابن أُبي - رأس النِّفاق في الـمدينة أخزاه الله** - : «أرى أنَّ هذا الأمر قد توجه»؛ أي: ظهر، انتصر، فأعلن هو وعصابته الإسلام مع بقائهم على الكُفر في الباطن.

وقَوْلُهُ ﷺ: (ثَلَاث مَنْ كُنَّ فِيْهِ فَهْوَ مُنَافِقٌ) هذَا على التَّغْلِيْظِ، نَرْوِيْهَا كَمَا جَاءَتْ ولَا نُفَسِّرُهَا، وقَوْلُهُ: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقَابَ بَعْضٍ)، ومِثْلُ: (إذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فالقَاتِلُ والمَقْتُوْلُ في النَّارِ)، ومثل: (سِبَابُ الْمُسْلِمُ فُسُوْقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ)، ومِثْلُ: (مَنْ قَالَ لأَخِيْهِ: يا كافِرُ، فَقَدْ بَاءِ بِهَا أَحَدُهُمَا)، ومِثْلُ: (كَفَرَ باللهِ مَنْ تَبرّأ مِنْ نَسَبٍ، وإِنْ دَقَّ)، ونَحْوَ هَذِهِ الأَحَادِيْثَ مِمَّا قَدْ صَحَّ وحُفِظَ، فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وإِنْ لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيْرَهُ، ولَا نَتكلَّمُ فِيه، ولَا نُجَادِلُ فِيْهِ، ولَا نُفَسِّرُ هَذِهِ الأَحَادِيْثَ إلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، لا نَرُدُّهَا إِلَّا بأَجْوَدَ مِنْهَا.

الشَّرح: هذا الـمبحث يتضمَّن؛ **أوَّلاً**: موقف أهل السُّنَّة من نصوص الوعيد، فإنَّ مسلك أهل السُّنَّة في هذا الباب إقرار نصوص الوعيد على ظاهرها وعدم تأويلها، لأنَّ ذلك أبلغ في الزَّجر وأوقع في النَّفس، هذا أوَّلاً، **وثانيًا**: التَّسليم لها والإيمان بها وقبولها، **وثالثًا**: عدم تفسيرها إلَّا إذا جاءت نصوص أُخرى تفسِّرها.

والجَنَّةُ والنَّارُ مَخْلُوْقَتَان قَدْ خُلِقَتَا، كَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: (دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا)، و(رأيْتُ الكَوْثَرَ)، و(اطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرَأيْتُ أكثر أهلها كذا وكَذَا)، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا لم تُخْلَقَا فَهُوَ مكذِّبٌ بالقُرَآنِ وأَحَادِيْثُ رَسُوْلِ الله ﷺ، ولَا أَحْسَبُهُ يُؤمِنُ بالجَنَّةِ والنَّارِ.

الشَّرح: هذا الـمبحث مِمَّا يجب الإيمان بما تضمَّنه من العقيدة في الجنَّة والنَّار، وأهل السُّنَّة على هذا، ولم يحصل بينهم فيه خلاف، وإنَّما خالف الجهميَّة والـمعتزلة ومن لفَّ لفَّهم، فهم يقولون: أنَّ الجنَّة والنَّار ليستا مخلوقتان

الآن، قالوا: لأنَّ خلقهما الآن قبل وجود أهلهما عبثًا، والله مُنزَّه عن العبث، هذه إحدى حُجَجِهم، ولهم حُجَّة أخرى وهي الحديث الصَّحيح قال ﷺ: **(لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرِئْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ)** [رواه الترمذي (3462)]، فالجواب عن الحجَّة الأولى ما أشار إليه الـمُصنِّف رحمه الله من الأحاديث، فالنَّبيُّ ﷺ أخبر عن الجنَّة وعن النَّار، وأنَّه رآهما، وفي حديث الكسوف قال ﷺ: **(أُرِيتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ)** [متفق عليه]، وقال ﷺ: **(حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ)** [رواه مسلم]، فأخبر أنَّه تقدَّم لأنَّه رأى الجنَّة، قال: فلو تناولت بيدي فقطفت منها قطفًا لأكلت منه إلى يوم القيامة، وتأخَّر لأنَّه رأى النَّار، فهما موجودتان، وفي الكتاب الكريم قال الله ﷻ في

الجنَّة ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران]، وقال في النَّار ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة]، ولا يُقال: أُعدَّ إلَّا لِـما هو موجود قبل الورود عليه، وفي الحديث الصحيح: (**احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟!، وَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، قَالَ اللهُ ﷻ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا**) [متفق عليه]، ويجاب عن الحُجَّة الثَّانية: أنَّ كونها قيعان كما في صحيح الخبر، ولكن الحديث يدلُّ على وجود الجنَّة، وأن بناءها يكون بالأعمال الصَّالحة كما في صحيح مسلم عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللهُ ﷻ لَهُ بِهِنَّ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**) نسأل الله الكريم من فضله، فالجنَّة بناءها يكون

بالأعمال الصَّالحة وبناءها وغراسها وقصورها تكون بالأعمال الصَّالحة.

ومَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ مُوَحِّدًا يُصَلَّى عَلَيْهِ ويُسْتَغْفَرُ لَهُ، ولا يُحْجَبُ عَنْهُ الاسْتِغْفَارُ، ولا نَتْرُكُ الصَّلَاةَ عليه لِذَنْبٍ أَذْنبَهُ صَغِيْرًا كَانَ أَوْ كَبِيْرًا، أَمْرُهُ إِلَى اللهِ . انتهى.

الشَّرح: نحن قلنا في مُستهلِّ هذه الجلسة أنَّ أهل القبلة من يُصلُّون إليها، وقلت لكم حين ذاك سيأتي قيد، وهذا هو القيد، فإنَّ من يُصلِّي إلى القبلة قسمان؛ قسم يُصلُّون إلى القبلة: وهم أهلها حقًّا، وهم أهل التَّوحيد، فهؤلاء هم الذين عناهم المُصنِّف، فإنَّهم يُصلَّى عليهم، ويُستغفر لهم، ويُدعى لهم، ويُتصدَّق عنهم، وإن كانوا فُسَّاقًا فُجَّارًا، ما دام أنَّه على التَّوحيد ما عدا من ترك الصَّلاة فقد عرفتم الكلام فيه أمس، الثَّاني: من يُصلِّي إلى القبلة وليس من أهلها لأنَّه مُشرك شركًا قامت عليه الحُجَّة فيه، وهو مُعاند، فهذا وإن كان يُصلِّي إلى القبلة فإنَّه ليس من أهل القبلة حقيقةً، هذا

كافر ما دام أنَّه مُشرك شِركًا عن عِلمٍ ويقين، بلغته الحُجَّة الرِّساليَّة فيه وأبى الحقَّ واستنكف عنه، فهو كافر حلال الدَّم، ولا ينفعه صيامه ولا صلاته ولا حَجُّه، ولا أيُّ عملٍ يعمله.

بهذا القدر تنتهي هذه الرِّسالة، ونسأل الله لنا ولكم عِلمًا نافعًا يرفع الله به درجاتنا عنده في الدُّنيا والآخِرة، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ونسأل الله ألَّا يكون آخِر العهد بكم، نسأل الله أن يجمعنا بكم جميعًا في دار كرامته كما جمعنا بكم على طاعته.

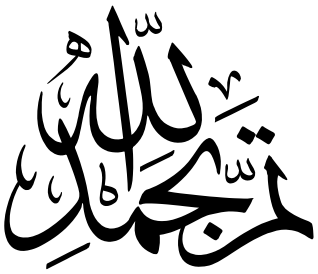

وقف يُهدى ولا يُباع
أُصُولُ السُّنَّةِ عِندنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللهِ ﷺ، والاقْتِدَاءُ بِهِم، وَتَركُ البِدَعِ، وَكُلُّ
بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَتَركُ الخُصُومَاتِ وَالجُلُوسِ مَعَ
أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ، وَتَركُ المِرَاءِ وَالجِدَالِ وَالخُصُومَاتِ